الأحكام الفقهية الخاصة

بأهل البادية

إعداد

أ.م.د. ثامر ماجد عبد العزيز

كلية العلوم الإسلامية/الفلوجة

Issn:2071-6028

المقدمة

الحمدللهعلىآلائه،والشكرلهعلىجزيلنعمائه،وأفضلالصلاةوالسلامعلىسيدخلقه،محمدأفضلالخليقةوخاتمأنبيائه،وعلىآلهوأصحابه.

وبعد: فهذه مسائل فقهية مجموعة تحت عنوان (الأحكام الفقهية الخاصة بأهل البادية) تتعلق بفئة سكانية من اعرق الفئات الا وهم سكان البادية تكلمت فيه عن المسائل التي تتعلق بهم ويحتاجونها في حياتهم اليومية مع التنويه الى ان الأحكامتتعلقبالمكلفبقطعالنظرعنمكانسكناه،فالخطاب الشرعي من حيث الاصل يستوي فيه كل الناس باديهم وحاضرهم عربهم وعجمهم الاسود والابيض، إذكثيرامايظنبعض الناس أنبعضالتشريعاتوبعضالإجراءاتقدفقدتفاعليتها،ولميعدلهاضرورة،وأنهامنمخلفاتمجتمعاتمضىزمنها، أجلكثيراما ننسأنهذاالدينجاءللبشريةجميعا،فيكلزمان ومكان.

وأنكثرةضخمةمنهذهالبشريةاليوممازالتبدائيةأومتدرجةمنالبداوة.

وأنهافيحاجةإلىأحكاموإجراءاتتواكبحاجاتهافيجميعأشكالهاوأطوارها،وأنهاتجدفيهذاالدينمايلبيهذهالحاجاتهيكلحالة.

وأنهاحينترتقيمنطورإلىطورتجدفيهذاالدينكفايتها،بنفسالنسبةوتجدفيشريعتهمايلبيحاجاتهاالحاضرة،ثميرتقيبهاإلىتلبيةحاجاتهاالمتطورة.. وأنذلك هومعجزةهذاالدينومعجزةشريعتهوآيةأنهمنعندالله،وأنهامناختيارهسبحانه.

هذهالشريعةوشمولها،ووسائلهذاالدينالمعدةللعملفيكلبيئةوفيكلحالة. فيالبدووالحضر. فيالصحراءوالغابة. لأنهدينالبشريةكلهافيجميعأعصارهاوأقطارها.. وتلكأيضاإحدىمعجزاتهالكبرى لهذا الدين[1].

وبناء على ماسبق من شمولية الدين وعموميته نقولتستويأحكامالبدووالحضر في الاحكام،إلاماوردعلى سبيلالاستثناءمنهذهالقاعدة،بسببباختلافطبيعةحياةالبدوعنطبيعةحياةالحضر، وهذا الاختلاف لاينقض ماتقدم من العمومية والشمولية لان الشخص الواحد الحضري مثلا يتغير الحكم معه من زمان لزمان،فتبعالهذاالاختلافتختلفبعضالأحكام.

وقد قسمت بحثي على ستة مباحث ومقدمة وخاتمة كالاتي:

المبحث الاول: نظرة في البادية وتعريفها وحكم السكن فيها.

١ينظر: فيظلالالقرآن، سيدقطبإبراهيمحسينالشاربي (المتوفى: ١٣٨٥هـ)، دارالشروق-بيروت- القاهرة، ط١٧، ١٤١٢ هـ: ٢/ ٩٩٤.

Issn:2071-6028

المبحث الثاني: عبادة اهل البادية ذكرت فيه المسائل العبادية التي يتميز بها أهل البادية عن أهل القرى والمدينة(الحضر).

المبحث الثالث صيد وذبائح البادية.

المبحث الرابع: معاملات البادية ذكرت فيه تلقي الركبان(الجلب) وبيعالحاضرللبادي ولقطة البادية.

المبحث الخامس: جنايات البادية ذكرت فيه شهادةالبدوي و دخولالبدوفيعاقلةالحضروعكسه.

المبحث السادس: انكحه البادية ذكرت فيه حكمارتحالالمعتدةمنأهلالبادية.

وخاتمة: ذكرت فيه اهم نتائج البحث وبعض التوصيات.

وأخيرا فهذا جهد بشري وهو مظنة الخلل والتقصير فهما من لوازم الإنسان وصلى الله وسلم على سيدنا محمد خير البشر.

الباحث

المبحث الاول: نظرة في البادية وتعريفها وحكم السكن فيها.

المطلب الاول: نظرة عن البادية

ينقسم المجتمعالعربي: الى بدووحضر.

أهلوبروأهلمدر ،فأماأهلالمدر ،فهمالحواضروسكانالقرى ،وكانوايعيشونمنالزرعوالماشيةوالتجارة.

وأماأهلالوبر ،فهمسكانالصحارى ،يعيشونمنألبانالإبلولحومها ،باحثينعن منابتالكلأ،مرتادينلمواقعالقطَر ،فيخيمونهنالكماساعدهمالخصبوأمكنهمالرعي،ثميتوجهونلطلبالعشبوالما ء ،فلايزالونفيحلّوترحال[1].

ويعرفالحضر ،وهمالعربالمستقرونبأهلالمدر[2]،عرفوابذلكلأنأبنيةالحضرمبنيةبالمدر. والمدر: قطعالطيناليابس[3].

١ينظر: المفصلفتاريخالعربقبلالإسلام، الدكتورجوادعلي (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، دارالساقي، ط٤، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م: ٧/ ٢٧١

٢النهايةفيغريبالحديثوالأثر، مجدالدينأبوالسعاداتالمباركبنمحمدبنمحمدبنمحمدابنعبدالكريمالشيبانيالجزريابنالأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، المكتبةالعلمية-بيروت، تحقيق: طاهرأحمدالزاوى-محمودمحمدالطناحي، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م: ٤/ ٣٠٩.

٣قال الزبيدي: (المَدَر، مُحرَّكة: قِطَعُالطِّينِالياَبِسالمُتَماسِك). تاجالعروسمنجواهرالقاموس، محمّدبنمحمّدبنعبدالرزّاقالحسيني، أبوالفيض، الملقّببمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعةمنالمحققين، دارالهداية: ١٤/ ٩٥.

Issn:2071-6028

وورد أنأهلالبادية إنماقيللهم " أهلالوبر "،لأنلهمأخبيةالوبر[1]. وتطلقلفظة " عرب " علىأهلالمدرخاصة،أيعلىالحضرو " الحاضر " و " الحاضرة " منالعرب،أماأهلالباديةفعرفواب(أعراب)[2].

إذا علم هذا فان البدووهم قومي عيشونعلىالفطرةوالانعزالاتالأسرية،ولاتوطنلهمفيمكان،ولايضمهممجتمع،وليسلهمبيوتمبنيةيستقرونفيها،ولكنهميتبعونأرزاقهممنمنابتالكلأومساقطالمياه،ويحملونرحالهمإلىظهرالجمالمتنقلينمنمكانلآخر. وتخلوحياتهممنترفالحضارة.

ففيالحضارةيحضرإليكلماتطلب،ولكنالحياةفيالبدوتحتمأنيذهبالإنسانإلىحيثيجدما ينفعه؛ولذلكيستقرالانسانفيالحضراكثر من استقرارهفيالبادية.

ومع كل الصعوبات وشظف العيش في البادية فانها لم تترك بل ان الامر ربما يكون بالعكس فهي مكان للفطرة الاولى والطبيعة الام، جوالصحراءذلك الجو الطلقفيه روحالحرّيةوالاستقلالالنفسيّ، وهناك اللغة التي لم تتغير كتغير الحاضرة وكفاهم فخرا ان سيد الخلق ارسل اليها عندما كان صبيا وكثير من الصالحين سكنوها فهذا أَبُوضبيسالجهنيأسلمقديما. وكانيلزمالبادية[3]، وكثير من الصحابة والتابعين واهل الصلاح وما على الباحث الا ان يضع مفردة(بادية) في مربع البحث في الحاسبة في المكتبة الشاملة حتى ينهال عليه آلاف النتائج عن البادية فيمن سكنها ومن مدحها وغير ذلك.

قال الرافعي: (والدليلعلىالتواءالطبيعةفيالمدنية،استواءالطبيعةفيالبادية)[4].

وقد فرّقأحمدشوقي[1] بينالبدووالحضر ،حينذكر امراةتتعصبللبدو ،فقال:

١النهايةفيغريبالحديثوالأثر ٥/١٤٥.

٢ينظر: تهذيباللغة، محمدبنأحمدبنالأزهريالهروي، أبومنصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمدعوضمرعب، داراإحياءالتراثالعربي – بيروت، ط١، ٢٠٠١م: ٢/ ٢١٨، الصحاحتاجاللغةوصحاحالعربية، أبونصرإسماعيلبنحمادالجوهريالفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)تحقيق: أحمدعبدالغفورعطار، دارالعلمللملايين – بيروت، ط٤، ١٤٠٧ هـ-١٩٨٧ م.١/ ١٧٨.

٣أسلمقديما. وكانمعكرزبنجابرالفهريحينبعثه رسولاللهﷺسريةإلىالعرنيينالذينأغاروا علىلقاحرسولاللهﷺ بذيالجدروذلكفيشوالسنةستمنالهجرة. وشهدمعرسولاللهﷺبعدذلكالحديبيةوبايعتحتالشجرةبيعةالرضوانوشهدفتحمكة. وكانيلزمالبادية، الطبقاتالكبرى، أبوعبداللهمحمدبنسعدبنمنيعالهاشميبالولاء، البصري، البغداديالمعروفبابنسعد (المتوفى: ٢٣٠هـ) تحقيق: محمدعبدالقادرعطا، دارالكتبالعلمية – بيروت، ط١، ١٤١٠ هـ-١٩٩٠ م: ٤/ ٢٥٩

٤وحيالقلم، مصطفىصادقبنعبدالرزاقبنسعيدبنأحمدبنعبدالقادرالرافعي (المتوفى: ١٣٥٦هـ)، دارالكتبالعلمية، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م: ١/ ٢٦٤.

Issn:2071-6028

مغنيكمومعبدوالغريق..... وقينتناالضبعالعاويه

همياكلونفنونالطهاة ... ونحننأكلماطهتالماشيه

فاهل الحضريسمعون صوتالمغنينالمشهورين؛وفي البادية يُسمعصوتالضباعالعاوية،ولايأكلمثلأهلالحضرماقامبطهيهالطهاة؛بليأكلاللبنوهوماتقدمهلهمالماشية.

لهاقبلةالشمسعندالبزوغ .... وللحضرالقبلةالثانيه

ونحنالرياحينملءالفضاء ... وهنالرياحينفيآنيه

جاءتبميزاتالبدو؛فأوضحتأنبناتالباديةكالرياحينالمزروعةفيالفضاءالواسع،عكسبناتالحضرالتيتشبهالواحدةمنهنالريحانةالمزروعةفيأصصالزرع،أوأيآنيةأخرى.[٢].

المطلب الثاني: تعريف بالبادية:

البدو لغة: الباءوالدالوالواوأصلواحد،وهوظهورالشيء. يقال: بداالشيءيبدو: إذاظهر،فهوباد. وسميخلافالحضربدوامنهذا،لأنهمفيبرازمنالأرض،وليسوافيقربتسترهمأبنيتها[٣].والنسبإليهبدوي،نادر،وبدا ويوبداوي،وهوعلىالقياسلأنهحينئذمنسوبإلىالبداوةوالبداوة والباديةخلافالحاضرة[٤]. قالالشاعر:

فمنتكنالحضارةأعجبته ... فأيرجالباديةترانا

وتقول: بداليفيهذاالأمربداء،أي: تغيررأييعماكانعليه[٥].

والبادية: وهي اسمللأرضالتيلاحضرفيها،والبادي: هوالمقيمفيالبادية،ومسكنهالمضاربوالخيام،ولايستقرفيموضعمعين. والبدو: سكانالبادية،سواءأكانوامنالعربأممنغيرهم،والبداوةالإقامةبالبادية[٦]،

١نقلا عن خواطر للشعراوي ينظر: تفسيرالشعراوي – الخواطر، محمدمتوليالشعراوي (المتوفى: ١٤١٨هـ)، مطابعأخباراليوم: ٧٠٨٣/١٢- ٧٠٨٤

٢ينظر: تفسيرالشعراوي – الخواطر: ٧٠٨٣/١٢- ٧٠٨٤

٣ينظر: معجممقاييساللغة، أحمدبنفارسبنزكرياءالقزوينيالرازي، أبوالحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)تحقيق: عبدالسلاممحمدهارون، دارالفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م: ١/ ٢١٢، مادة بدو،

٤ينظر: لسانالعرب، محمدبنمكرمبنعلى، أبوالفضل، جمالالدينابنمنظورالأنصاريالرويفعىالإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، دارصادر – بيروت، ط٣، ١٤١٤ هـ: ١٤/ ٦٧، مفاتيحالغيب، أبوعبداللهمحمدبنعمربنالحسنبنالحسينالتيميالرازيالملقببفخرالدينالرازيخطيبالري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، داراحياءالتراثالعربي – بيروت، ط٣، ١٤٢٠ هـ: ١٨/ ٥١٣.

٥ينظر: لسانالعرب ١٤/ ٦٧، مقاييساللغة ١/ ٢١٢.

٦تخريجالدلالاتالسمعيةعلىماكانفيعهدرسولاللهمنالحرفوالصنائعوالعمالاتالشرعية، عليبنمحمدبنأحمدبنموسابنمسعود، أبوالحسنابنذيالوزارتين، الخزاعي (المتوفى: ٧٨٩هـ)، د. إحسانعباس، الناشر: دارالغربالإسلامي – بيروت، ط٢، ١٤١٩ هـ. ص: ٦٣٧.

Issn:2071-6028

أما الأعراب فهم سكان البادية من العرب خاصة، والأعراب: سكان البادية من العرب، والجمع أعاريب، وليس الأعراب جمع العرب، كما أن الأنباط جمع للنبط[1] والأعراب بينسبة إلى الأعراب لأنهلا واحد له، وإذ ما الأعراب سكان البادية خاصة والعرب جيل من الناس والنسبة إليه عربي[2].

ومنه قول النبي ﷺ: (منبدا جفا ومناتبع الصيد غفل ومناقترب منأبوابالشيطان افتتن)[3] جفا أيصار فيه جفاء الأعراب لتوحشهوانفر ادهعنالناس.[4].

المطلب الثالث: حكم سكن البادية

سكن البادية حكمه حكم السكن في اي مكان آخر وهو الاباحة.

والحجة في ذلك: لحديثرسولالله ﷺ وسلملأبيسعيد رضي الله عنه: إنيأراكتحبالغنموالبادية،فإذاكنتفيغنمك،أوباديتك،فأذنتبالصلاةفارفعصوتكبالنداء،فإنه: (لايسمعمدىصوتالمؤذن،جنولاإنسولاشيء،إلاشهدلهيومالقيامة)[5].

١عمدةالقاريشرحصحيحالبخاري، أبومحمدمحمودبنأحمدبنموسبنأحمدبنحسينالغيتابالحنفيبدرالدينالعينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، دارإحياءالتراثالعربي – بيروت: ٥/ ٢٢٦.

٢عمدةالقاريشرحصحيحالبخاري ٦/ ٢٣٧

٣مسندالإمامأحمدبنحنبل، ابوعبداللهأحمدبنمحمدبنحنبلبنهلالبنأسدالشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، شعيبالأرنؤوط – عادلمرشد،وآخرون،إشراف: دعبداللهبنعبدالمحسنالتركي، الناشر: مؤسسةالرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠١ م: مسند ابي هريرة رضي الله عنه رقم الحديث: ٨٨٣٦: ١٤/ ٤٣٠،قال النووي بعد ذكره للرواية عن احمد: (وإسنادأحمدصحيح). المجموعشرحالمهذب ((معتكملةالسبكيوالمطيعي))، أبوزكريامحييالدينيحيبنشرفالنووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دارالفكر: ١٥/ ٢٩٣.

٤ينظر: لسانالعرب ١٤/ ٦٧، الفائقفيغريبالحديثوالأثر، أبوالقاسممحمودبنعمروبنأحمد، الزمخشريجارالله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، عليمحمدالبجاوي –محمدأبوالفضلإبراهيم، دارالمعرفة – لبنان، ط٢: ١/ ٨٧.

٥الجامعالمسندالصحيحالمختصرمنأمورسولاللهصلىاللهعليهوسلموسننهوأيامه = صحيحالبخاري، محمدبنإسماعيلأبوعبداللهالبخاريالجعفي، تحقيق: محمدزهيربنناصرالناصر، دارطوقالنجاة (مصورةعنالسلطانيةبإضافةترقيمترقيممحمدفؤادعبدالباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ: ١/ ١٢٥ بابرفعالصوتبالنداء، رقم الحديث ٦٠٩.

Issn:2071-6028

قال ابن عبد البر[1]: (فيهإباحةلزومالباديةواكتسابالغنموأنهينبغيللمرءأنيحبالغنموالبادية اقتداءبالسلفوفرارامنشرالناسواعتزالاعنهم)[2].

المبحث الثاني: عبادة اهل البادية.

المطلب الاول: الأذانفيالبادية.

يسنللبدويالأذانللصلاةفيباديته[3]،لحديثرسولاللهﷺ لأبي سعيدرضي الله عنهالمتقدم.

قال ابن قدامة المقدسي[4]: (وإنكانفيالوقتفيباديةأونحوهاإستحبلهالجهربالأذان)[5].

١ابنعبدالبر: الإمامالحافظالمجود، أبوعبداللهمحمدبنعبداللهبنمحمدبنعبدالبرالتجيبي، الأندلسيالقرطبي، ولدسنة ٣٦٨ وتوفيبشاطبةسنة ٤٦٣ ثلاثوستينواربعمائةمنتصانيفهآدابالعلم، الاجوبةالمرعبةعلىالمسائلالمستغربةمنصحيحالبخاري.

الاستذكارلمذاهبائمةالامصاروفماتضمنهالموطامنالمعانيوالآثارفياختصارالتمهيد.الاستيعابفيمعرفةالاصحاب، ينظر: سيرأعلامالنبلاء، شمسالدينأبوعبداللهمحمدبنأحمدبنعثمانبنقَايْمازالذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، دارالحديث- القاهرة، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م: ١٢/ ٨١، هديةالعارفينأسماءالمؤلفينوآثارالمصنفين، إسماعيلبنمحمدأمينبنميرسليمالبابانيالبغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، طبعبعنايةوكالةالمعارفالجليلةفيمطبعتهاالبهيةاستانبول ١٩٥١، أعادتطبعهبالأوفست: دارإحياءالتراثالعربيبيروت - لبنان٢/ ٥٥٠.

٢الاستذكار، أبوعمريوسفبنعبداللهبنمحمدبنعبدالبربنعاصمالنمريالقرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالممحمدعطا، محمدعليمعوض، دارالكتبالعلمية - بيروت، ط١، ١٤٢١ - ٢٠٠٠: ١/ ٣٨٥.

٣مواهبالجليلفيشرحمختصرخليل، شمسالدينأبوعبداللهمحمدبنمحمدبنعبدالرحمنالطرابلسيالمغربي، المعروفبالحطابالرُّعينيالمالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، دارالفكر، ط٣، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م: ١/ ٤٤٩، كفايةالأخيارفيحلغايةالإختصار، أبوبكربنمحمدبنعبدالمؤمنبنحريزبنمعلىالحسينيالحصني، تقيالدينالشافعي (المتوفى: ٨٢٩هـ)، تحقيق: عليعبدالحميدبلطجيومحمدوهبيسليمان، دارالخير - دمشق، ط١، ١٩٩٤: ص: ١١١، الإقناعفيفقهالإمامأحمدبنحنبل، موسىبنأحمدبنموسىبنسالمبنعيسىبنسالمالحجاويالمقدسي، ثمالصالحي، شرفالدين، أبوالنجا (المتوفى: ٩٦٨هـ)، تحقيق، عبداللطيفمحمدموسىالسبكي، دارالمعرفةبيروت - لبنان: ١/ ٧٦ .

٤موفقالدينابنقدامة عبداللهبنأحمدبنمحمدبنأحمدبنقدامةبنمقدمبننصر، شيخالإسلاممموفقالدينأبومحمدالجماعيليالدمشقيالصالحيالحنبليصاحبالتصانيف؛ولدبجماعيلفيشعبانسنةإحدىوأربعينوخمسمائة، وتوفيسنةعشرينوستمائةفواتالوفيات، محمدبنشاكربنأحمدبنعبدالرحمنبنشاكربنهارونبنشاكرالملقببصلاحالدين (المتوفى: ٧٦٤هـ)تحقيق: إحسانعباس، دارصادر - بيروت، ط١: ٢/ ١٥٨.

٥الشرحالكبيرعلىمتنالمقنع، عبدالرحمنبنمحمدبنأحمدبنقدامةالمقدسيالجماعيليالحنبلي، أبوالفرج، شمسالدين (المتوفى: ٦٨٢هـ)، دارالكتابالعربيللنشروالتوزيع، أشرفعلىطباعته: محمدرشيدرضاصاحبالمنار: ١/ ٣٩٢.

Issn:2071-6028

المطلب الثاني: إمامةالبدوي:

اختلف الفقهاء في إمامة البدوي على مذهبين:

المذهب الاول: تكرهإمامةالبدويفيالصلاةوهذا مذهب الحنفية ومالك وأبي مجلز[١].

قال ابو الفضل الحنفي[٢] صاحب الاختيار: (يكرهإمامةالعبد (ف)[٣]والأعرابي)[٤].

حجتهم:

١. لجهلهبالسنةوتركهالجمعة[٥].

٢. لأنهليسلهمنيعلمهفيغلب عليه الجهلبالأحكام الشرعية[٦].

المذهب الثاني: عدم كراهة إمامةالبدويإذاكانيصلحلها، وهذامذهب الحنابلة وعطاء،والثوري،والشافعي[٧].

---

١ ينظر: شرحمختصرخليللخرشي، محمدبنعبداللهالخرشيالمالكيأبوعبدالله (المتوفى: ١١٠١هـ)، دارالفكرللطباعة – بيروت: ٢/ ٢٧، حاشيةالدسوقيعلىالشرحالكبير، محمدبنأحمدبنعرفةالدسوقيالمالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)، دارالفكر: ١/ ٣٣٠، الجامعلأحكامالقرآن، أبوعبداللهمحمدبنأحمدبنأبيبكربنفرحالأنصاريالخزرجيشمسالدينالقرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمدالبردونيوإبراهيمأطفيش، دارالكتبالمصرية – القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤ م: ٨/ ٢٣٢، عمدةالقاريشرحصحيحالبخاري: ٥/ ٢٢٦، دررالحكامشرحغررالأحكام، محمدبنفرامرزبنعليالشهيربملا–أومنلاأوالمولى–خسرو (المتوفى: ٨٨٥هـ)، داراحياءالكتبالعربية: ١/ ٨٥، المغنيلابنقدامة، أبومحمدموفقالدينعبداللهبنأحمدبنمحمدبنقدامةالجماعيليالمقدسيثمالدمشقيالحنبلي، الشهيربابنقدامةالمقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، مكتبةالقاهرة: ٢/ ١٦٩، وابومجلز: اسمهلاحقبنحميدالسدوسي. وكانثقةولهأحاديث، تُوُفّيفيخلافةعمربنعبدالعزيز، ينظر: الطبقاتالكبرى، أبوعبداللهمحمدبنسعدبنمنيعالهاشميبالولاء، البصري، البغداديالمعروفبابنسعد (المتوفى: ٢٣٠هـ) تحقيق: محمدعبدالقادرعطا، دارالكتبالعلمية – بيروت، ط١، ١٤١٠ هـ-١٩٩٠ م: ٧/ ١٦٢.

٢عبداللهبنمحمودبنمودودابنمحمودالموصليمجدالدينأبوالفضلالفقيهالحنفيولدسنة ٥٩٩ وتوفسنة ٦٨٣ ثلاثوثمانينوستمائة، لهالاختيارشرحالمختارفيالفروع، المختارفيالفروعمشهور، هديةالعارفين ١/ ٤٦٢.

٣الفاء رمز يرمز به المؤلف للشافعي اذ جعل لكل مذهب رمز.

٤الاختيارلتعليلالمختار، عبداللهبنمحمودبنمودودالموصليالبلدحي، مجدالدينأبوالفضلالحنفي (المتوفى: ٦٨٣هـ) عليهاتعليقات: الشيخمحمودأبودقيقة (منعلماءالحنفيةومدرسبكليةأصولالدينسابقا)، مطبعةالحلبي–القاهرة (وصورتهادارالكتبالعلمية–بيروت، وغيرها)، ١٣٥٦ هـ-١٩٣٧ م: ١/ ٥٨

٥تفسيرالقرطبي ٨/ ٢٣٢.

٦ دررالحكامشرحغررالأحكام ١/ ٨٥، الاختيارلتعليلالمختار ١/ ٥٨.

٧ينظر: المجموعشرحالمهذب ٤/ ٢٧٩، المغنيلابنقدامة ٢/ ١٦٩.

Issn:2071-6028

قال الامام النووي[1] بعد ان ذكر قول القائلين بعدم الكراهة: (وبهأقول)[2]

حجتهم:

قولالنبيﷺ: (يؤمالقومأقرؤهملكتاباللهتعالى).

لأنهمكلفمنأهلاالإمامة،أشبهالمهاجر[3].

الراجح: الذي اراه راجحا هوالمذهب الثاني القائل بعدم كراهة امامة البدوي من حيث انه بدوي بل يخضع لشروط الامامة[4] التي ذكرها الفقهاء في كتبهم[5].

المطلب الثالث: الجمعةوالعيدين:

١يحيىبنشرفبنمريبنحسنبنحسينمحمدبنجمعةبنحراماالشيخالإماماالعلامةمحييالدينأبوزكرياالحزاميالنوويالحافظالفقيهالشافعي النبيل، محررالمذهبومهذبهوضابطهومرتبه، أحدالعبادوالعلماءالزهاد، (٦٣١-٦٧٦هـ)مولدهووفاتهفينوا (منقربحوران، بسورية) واليهانسبته، ونشأببلدهنوى، ينظر: طبقاتالشافعيينص: ٩٠٩-٩١٠، الأعلام، خيرالدينبنمحمودبنمحمدبنعليبنفارس، الزركليالدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، دارالعلمللملايين، ط١٥، ٢٠٠٢ م: ٨/ ١٤٩.

٢المجموعشرحالمهذب ٤/ ٢٧٩.

٣ينظر: المغنيلابنقدامة ٢/ ١٦٩.

٤وهي: الإسلاموالبلوغوالعقلوالذكورةوالقراءةوالسلامةمنالأعذاركالرعافوالفأفأةوالتمتمةواللثغ، هذه هي شروط الامامة على خلاف بسيط فيها بين المذاهب، ينظر: البحرالرائقشرحكنزالدقائق، زينالدينبنإبراهيمبنمحمد، المعروفبابننجيمالمصري (المتوفى: ٩٧٠هـ) وفيآخره: تكملةالبحرالرائقلمحمدبنحسينبنعليالطوريالحنفيالقادري (تبعد ١١٣٨ هـ)، وبالحاشية: منحةالخالقلابنعابدين، ، دارالكتابالإسلامي، ط٢: ١/ ٣٦٥، مراقيالفلاحشرحمتنورالإيضاح، حسنبنعماربنعليالشرنبلاليالمصريالحنفي (المتوفى: ١٠٦٩هـ) اعتنىبهوراجعه: نعيمزرزور، المكتبةالعصرية، ط١، ١٤٢٥ هـ-٢٠٠٥ م ص: ١١٠.

٥تجوزامامةعشرةنفرلعشرةنفربالاتفاق:

احدها: امامةالجاهللعالم.

والثاني: إمامةالماسحللغاسل.

والثالث: امامةالاميللاخرسالذييتكلمشيئا.

والرابع: امامةالعبدللحر.

والخامس: امامةولدالزنالولدالرشد.

والسادس: امامةمناكلهوشربهمنالحراملمناكلهوشربهمنالحلال.

والسابع: امامةرجلوالقوملهكارهون.

والثامن: امامةالمفترضالمتنفل.

والتاسع: امامةالفاسقللبررة.

والعاشر: امامةالمريضللصحيح. النتفيالفتاوى، أبوالحسنعليبنالحسينبنمحمدالسُّغْدي، حنفي (المتوفى: ٤٦١هـ)، تحقيق: المحاميالدكتورصلاحالدينالناهي، دارالفرقان / مؤسسةالرسالة-عمانالأردن / بيروتلبنان، ط٢، ١٤٠٤ - ١٩٨٤: ١/٩٥- ٩٦، ولو وقفنا عند قول السغدي رحمه الله: (تجوزامامةعشرةنفرلعشرةنفربالاتفاق) أي متفق على هذه المسائل وهو وان كان ربما يقصد بين الاحناف لكن اذا جازت امامة هؤلاء فالبدوي من باب اولى .

Issn:2071-6028

اشترط الفقهاء لقيام الجمعة ومثلها العيدين ان يكون المكان مصرا وان يكون الشخص مقيما[1] فعلى هذا سواء صرح الفقهاء بعدم وجوبها على أهل البادية أم لا فان الجمعة لاتجبعليهم بناء على هذا الشرط[2].

قال الماوردي[3]: (وإنكانتمنازلهمخياماأوبيوتشعر ،أومنسعف،أو قصب،فلاجمعةعليهم،لأنهذهالمنازلليستأوطاناثابتة)[4].

١البنايةشرحالهداية، أبومحمدمحمودبنأحمدبنموسبنأحمدبنحسينالغيتابالحنفبدرالدينالعينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، دارالكتبالعلمية–بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠ هـ-٢٠٠٠ م: ٣/ ٤١، اللبابفيشرحالكتاب، عبدالغنيبنطالببنحمادةبنإبراهيمالغنيميالدمشقيالميدانيالحنفي (المتوفى: ١٢٩٨هـ)، حققه، وفصله، وضبطه، وعلقحواشيه: محمدمحييالدينعبدالحميد، المكتبةالعلمية، بيروت – لبنان: ١/ ١٠٩، شرحمختصرخليلللخرشي ٢/ ٧٣، المقدمةالحضرمية (مسائلالتعليم)، عبداللهبنعبدالرحمنبنأبيبكربَافَضلاالْحَضْرَميالسعديالمذحجي (المتوفى: ٩١٨هـ)، ماجدالحموي، الدارالمتحدة – دمشق، ط٢، ١٤١٣: ص: ١٠٤، المبدعفيشرحالمقنع، إبراهيمبنمحمدبنعبداللهبنمحمدابنمفلح، أبوإسحاق، برهانالدين (المتوفى: ٨٨٤هـ)، دارالكتبالعلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٨ هـ-١٩٩٧ م: ٢/ ١٥٢.

٢الغررالبهيةفيشرحالبهجةالوردية، زكريابنمحمدبنأحمدبنزكرياالأنصاري، زينالدينأبويحيىالسنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، المطبعةالميمنية: ٤/ ٣٦٢، اضواءالبيانفيإيضاحالقرآنبالقرآن، محمدالأمينبنمحمدالمختاربنعبدالقادرالجكنيالشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، دارالفكرللطباعةوالنشروالتوزيعبيروت – لبنان، ١٤١٥ هـ-١٩٩٥مـ: ٨/ ١٧٨، الوسيطفيالمذهب، أبوحامدمحمدبنمحمدالغزاليالطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: أحمدمحمودإبراهيم ، محمدمحمدتامر، دارالسلام – القاهرة، ط١، ١٤١٧: ٢/ ٢٨٧، التمهيدلمافيالموطأمنالمعانيوالأسانيد ١٠/ ٢٧١.

٣علىبنمحمدبنحبيبالماوردىالامامأبوالحسنالبصريالفقيهالمفسرالشافعيولدسنة ٣٧٠ وتوفىسنة ٤٥٠ ، لهمنالكتب، الاحكامالسلطانيةفيمجلدمطبوعبمصر ، ادبالدنياوالدينفيمجلدمطبوعفيالجوائباعلامالنبوة، الاقناعفيالفروعوغيرها، ينظر: هديةالعارفين ١/ ٦٨٩.

٤الحاويالكبيرفيفقهمذهبالإمامالشافعيوهوشرحمختصرالمزني، أبوالحسنعليبنمحمدبنمحمدبنحبيبالبصريالبغدادي، الشهيربالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخعليمحمدمعوض-الشيخعادلأحمدعبدالموجود، دارالكتبالعلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م: ٢/ ٤٠٨-٤٠٩.

Issn:2071-6028

قال الجويني[1]:

(لوسكنطائفةفيطرفمنالبادية،وكانواأصحابخياموأخبيةٍ؛فإنهملايقيمونالجمعة،ولوأقاموها،لمتصحمنهم)[2]

قال العيني[3]: (وأماأهلالخيامفإنكانواينتقلونمنموضعهمشتاءأوصيفاًلمتصحالجمعةبلاخلاف)[4].

قال الباجي[5] المالكي: (لأنالجمعةتلزمه-اي: القروي-دونالبدوي)[6].

١عبدالملكبنعبداللهبنيوسفبنعبداللهبنيوسفبنمحمدبنحيويهالعلامةإماماالحرمينضياءالدينأبوالمعاليابنالشيخأبيمحمدالجويني مولدهفي(٤١٩هـ) رئيسالشافعيةبنيسابور، ومصنفنهايةالمطلبفيدرايةالمذهب، وكتاب (الإرشاد) فيالأصول، وكذاكتاب (الشامل)، وكتاب (البرهان) فيأصولالفقه، و (مداركالعقول) لميتمه، وغيرها كثير، قالأبوسعدالسمعاني: كانإماماالأئمةفيزمانهعلىالإطلاق، المجمععلىإمامتهشرقًاوغربًاالذيلمترالعيونمثله، ينظر: طبقاتالشافعيين، أبوالفداءإسماعيلبنعمربنكثيرالقرشيالبصريثمالدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) تحقيق: دأحمدعمرهاشم، دمحمدزينهممحمدعزب، مكتبةالثقافةالدينية، ١٤١٣ هـ-١٩٩٣ م: ص: ٤٦٦-٤٦٧.

٢نهايةالمطلبفيدرايةالمذهب، عبدالملكبنعبداللهبنيوسفبنمحمدالجويني، أبوالمعالي، ركنالدين، الملقببإماماالحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)، حققهوصنعفهارسه: أ. د/ عبدالعظيممحمودالدّيب، دارالمنهاج، ط١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م: ٢/ ٤٨٠.

٣بدرالدينالعَيْني(٧٦٢-٨٥٥ هـ = ١٣٦١-١٤٥١ م) محمودبنأحمدبنموسبنأحمد، أبومحمد، بدرالدينالعينيالحنفي: مؤرخ، علامة، منكبارالمحدثين. أصلهمنحلبومولدهفيعينتاب (وإليهانسبته) أقاممدةفيحلبومصرودمشقوالقدس. ووليفيالقاهرةالحسبةوقضاءالحنفيةوعكفعلىالتدريسوالتصنيفإلىأنتوفيبالقاهرة. منكتبه (عمدةالقاريفيشرحالبخاري-ط) أحدعشرمجلدا، و (مغانيالأخيارفيرجالمعانيالآثاروالعلمالهيبفيشرحالكلموالجمانفيتاريخأهلالزمانوكتب اخرى كثيرة، ينظر: الأعلاملزركلي ٧/ ١٦٣.

٤شرحسننأبيداود، أبومحمدمحمودبنأحمدبنموسبنأحمدبنحسينالغيتابالحنفبدرالدينالعينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، تحقيق، أبوالمنذرخالدبنإبراهيمالمصري، مكتبةالرشد - الرياض، ط١، ١٤٢٠ هـ -١٩٩٩ م: ٤/ ٣٩٠.

٥أبوالوليدالباجي: سليمانبنخلفبنسعدبنأيوبنوارث، أبوالوليدالباجيالأندلسيالقرطبيصاحبالتصانيف، (٤٠٣هـ-٤٧٤هـ). أخذعلمالكلامعنأبيجعفرالسمناني، وبرعفيالحديثوبرزعلىأقرانه، وتقدمفيعلمالكلاموالنظم، ورجعإلىالأندلسبعدثلاثعشرة، سنة، وصنفالمنتقىفيالفقهوالمعانيفيشرحالموطأعشرينمجلداًلميؤلفمثله، وكانقدصنفكتاباًكبيراًجامعاًبلغفيالغايةسماهكتابالاستيفاء،أحكامالفصولفيأحكامالأصولوالحدودوشرحالمنهاجوسننالصالحينوسننالعابدين، وتوفيبالمريةفيالأندلس. ينظر: فواتالوفيات ٢/ ٦٤-٦٥.

٦المنتقىشرحالموطإ، أبوالوليدسليمانبنخلفبنسعدبنأيوبنوارثالتجيبيالقرطبيالباجيالأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ)، مطبعةالسعادة-بجوارمحافظةمصر، ط١، ١٣٣٢ هـ: ٢/ ٨١.

Issn:2071-6028

قال ابن تيمية[1]: (عنأحمدليسعلىأهلالباديةجمعةلأنهمينتقلونفأسقطهاعنهموعللبأنهمغيرمستوطنين)[2].

حجتهم: لان أهلالباديةلاإقامةلهمفيالحقيقةولامقصد محدد[3].

قال زكريا الأنصاري[4]: (وأهلالباديةلاإقامةلهمفيالحقيقةولامقصدولذلكلمتلزمهمالجمعة)[5].

المطلب الرابع: شهادة البدوي في رؤية الهلال:

اذا شهد البدوي على رؤية الهلال فان شهادته تقبل وهذا لا اعلم فيه خلافا[6].

لفعله ﷺ اذ روي أنأعرابياشهدعندرسولاللهﷺأنهرأىالهلال ، فقالﷺ: (أتشهدأنلاإلهإلااللهوأنمحمدارسولالله؟ ، قال: نعم ، فأمرالناسأنيصوموا)[7].

١ابنتَيْمِيَّة: (٦٦١-٧٢٨ هـ = ١٢٦٣-١٣٢٨ م)، أحمدبنعبدالحليمبنعبدالسلامابنعبداللهبنأبيالقاسمالخضرالنميريالحرانيالدمشقيّالحنبلي، أبوالعباس، تقيالدينابنتيمية: الإمام، شيخالإسلام. ولدفيحرانوتحولبهأبوهإلىدمشقفنبغواشتهر. ماتمعتقلابقلعةدمشق، فخرجتدمشقكلهافيجنازته. كانكثيرالبحثينظر: الأعلاملزركلي ١/ ١٤٤.

٢الاختياراتالفقهية (مطبوعضمنالفتاوىالكبرىالمجلدالرابع)، تقيالدينأبوالعباسأحمدبنعبدالحليمبنعبدالسلامبنعبداللهبنأبيالقاسمبنمحمدابنتيميةالحرانيالحنبليالدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ) جمعه: ابناللحام، علاءالدينأبيالحسنعليبنمحمدبنعباسالبعليالدمشقيالحنبلي (المتوفى: ٨٠٣هـ)، دارالمعرفة، بيروت، لبنان، ١٣٩٧هـ/١٩٧٨م: ص: ٤٣٩، وينظر: الفتاوىالكبرىلابنتيمية، تقيالدينأبوالعباسأحمدبنعبدالحليمبنعبدالسلامبنعبداللهبنأبيالقاسمبنمحمدابنتيميةالحرانيالحنبليالدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، دارالكتبالعلمية، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م: ٥/ ٣٥٥.

٣ينظر: الغررالبهيةفيشرحالبهجةالوردية ٤/ ٣٦٢.

٤القاضىزكريا-زكريابنمحمدبنزكرياالانصاريقاضىالقضاةزينالدينأبويحيىالسنيكىالمصرىالشافعيولدسنة ٨٢٤ وتوفىسنة ٩٢٦ لهمنالتصانيفالآداب، احكامالدلالةعلىتحريرالرسالةفيشرحالقشيريةمجلدينمطبوع، ادبالقاضىعلىمذهبالشافعي، بلوغالاربلشرحشذورالذهب، تحريرتنقيحاللبابفيالفقه، مناهجالكافيةفيشرحالشافية، نهجالطلابفيشرحمنهاجالطالبينللنووي، وكتب اخرى كثيرة قيمة في بابها، ينظر: هديةالعارفين ١/ ٣٧٤.

٥أسنىالمطالبفيشرحروضالطالب، زكريابنمحمدبنزكرياالأنصاري، زينالدينأبويحيىالسنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، دارالكتابالإسلامي: ٣/ ٤٠٥.

٦ينظر: البيانوالتحصيلوالشرحوالتوجيهوالتعليللمسائلالمستخرجة، أبوالوليدمحمدبنأحمدبنرشدالقرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ)تحقيق: د. محمدحجيوآخرون، دارالغربالإسلامي، بيروت - لبنان، ط٢، ١٤٠٨ هـ-١٩٨٨ م: ٩/ ٤٣٠.

٧سننالدارقطني، أبوالحسنعليبنعمربنأحمدبنمهديبنمسعودبنالنعمانبندينارالبغداديالدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، حققهوضبطنصهوعلقعليه: شعيبالارنؤوط، حسنعبدالمنعمشلبي، عبداللطيفحرزالله، أحمدبرهوم، مؤسسةالرسالة، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٤ هـ-٢٠٠٤ م: ٣/ ١٠٤، كتاب الصيام رقم الحديث: ٢١٥٨، قال ابن الملقن: (هذاالحديثصحيح)البدرالمنيرفيتخريجالأحاديثوالآثارالواقعةفيالشرحالكبير، ابنالملقنسراجالدينأبوحفصعمربنعليبنأحمدالشافعيالمصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق: مصطفىأبوالغيطوعبداللهبنسليمانوياسربنكمال، دارالهجرةللنشروالتوزيع-الرياض-السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م: ٩/ ٦٠٠.

Issn:2071-6028

المطلب الخامس: الفطرة واهل البادية:

المسألة الاولى: حكم صدقة الفطر لاهل البادية:

قال العراقي[1]:

(لافرقفيوجوبزكاةالفطربينأهلالحاضرةوالباديةوهومذهبالأئمةالأربعةوالجمهوروذهبعطاءبنأبيرباحوالزهر يوربيعةإلىعدموجوبهاعلىأهلالبادية)[2].

المذهب الاول: تجبالفطرةعلىأهلالباديةكغيرهم وهذا مذهب جمهور الفقهاء منهم اصحاب المذاهب الاربعة[3].

حجتهم:

١. أنرسولاللهﷺفرضزكاةالفطرمنرمضانعلىالناسعلىكلحرأوعبدذكرأوأنثىمنالمسلمين[4].

٢. قياساعلى زكاةالمالفقدوافقوامعالإجماععلىوجوبهاعلىأهلالبادية[5].

المذهب الثاني: إنزكاةالفطرتختصبالحاضرةولاتجبعلىأهلالبادية وهذا مذهب الزهريوربيعةوالليث وعطاء[6].

حجتهم: أنعمربنعبدالعزيزكتب: (أنليسعلىأهلالباديةزكاةالفطرة)[1].

١الحافِظِالعِراقي (٧٢٥-٨٠٦ هـ = ١٣٢٥-١٤٠٤ م) عبدالرحيمبنالحسينبنعبدالرحمن، أبوالفضل، زينالدين، المعروفبالحافظالعراقي: بحاثة، منكبارحفاظالحديث. أصلهمنالكرد، ومولدهفي رازنان (منأعمالإربل) تحولصغيرامعأبيهإلىمصر، ينظر: الأعلاملزركلي ٣/ ٣٤٤.

٢طرحالتثريبفيشرحالتقريب (المقصودبالتقريب: تقريبالأسانيدوترتيبالمسانيد)، أبوالفضلزينالدينعبدالرحيمبنالحسينبنعبدالرحمنبنأبيبكربنإبراهيمالعراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ) أكملهابنه: أحمدبنعبدالرحيمبنالحسينالكرديالرازيانيثمالمصري، أبوزرعةوليالدين، ابنالعراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ)، الطبعةالمصريةالقديمة-وصورتهادورعدةمنها (داراحياءالتراثالعربي، ومؤسسةالتاريخالعربي، ودارالفكرالعربي): ٤/ ٦٧، ينظر: نيلالأوطار ٤/ ٢١٥.

٣ينظر: الدرالمختاروحاشيةابنعابدين (ردالمحتار) ٦/ ٣١٥، اللبابفيشرحالكتاب ٣/ ٢٣٢، شرحالزرقانيعلىالموطأ ٢/ ٢١٤، المنتقىشرحالموطإ ٢/ ١٨٥، البيانفيمذهبالإمامالشافعي ٣/ ٣٧٢، الحاويالكبير ٣/ ٣٨٤، المجموعشرحالمهذب ٦/ ١٤٢، كشفالمخدرات ١/ ٢٦٢، نيلالأوطار ٤/ ٢١٥.

٤ينظر: شرحالزرقانيعلىالموطأ ٢/ ٢١٤.

٥ينظر: المنتقىشرحالموطإ ٧/ ٩٨ المجموعشرحالمهذب ٦/ ١٤٢.

٦البيانفيمذهبالإمامالشافعي ٣/ ٣٧٢، المجموعشرحالمهذب ٦/ ١٤٢، الحاويالكبير ٣/ ٣٨٤، نيلالأوطار ٤/ ٢١٥.

Issn:2071-6028

الراجح: هو ما ذهب اليه اصحاب المذهب الاول القائل بوجوب الفطرة عليهم لانهم مسلمون ولا دليل على عكس ذلك.

المسألة الثانية: دفع الاقط في الفطرة:

إذاثبتوجوب الفطرةعليهمفهل يجوز دفع الاقط[٢] فطرة فأنكانوا يقتاتونمايقتاتهأهلالحضرفعليهمإخراجزكاةالفطرمنهاكأهلالحضر ،وليسلهمإخراجالأقط. وأنكانوا يقتاتونالأقطللفقهاء مذهبان:

المذهب الاول: جواز الدفع وهذا القديم في المذهب الشافعي والمالكية والحنابلة[٣].

حجتهم:

١. قال ابوسعيد الخدريﷺ:

كنانخرجزكاةالفطرصاعامنطعام،أوصاعامنشعير ،أوصاعامنتمر ،أوصاعامنأقط،أوصاعامنز بيب[٤].

٢. لأنهقوتمدخريستندإلىأثرفجازإخراجهكالتمر[٥].

المذهب الثاني: لايجوزلهمإخراجه مذهب الشافعية الجديد[٦].

حجتهم: لازكاةفيه،فلميجزلهمإخراجهكمالايجوزلهمإخراجالقثاءوحبالحنظل[٧].

الراجح: ما ذهب اليه اصحاب المذهب الاول وهو جواز دفع الاقط فطرة للدليل الذي استدلوا به ولا يوجد ما يعارضه بل دليل المذهب الثاني القياس ولا ينهض دليلا مقابل السنة النبوية المشرفة بالإضافة للتيسير الذي هو مبدأ من مبادئ الدين الإسلامي العظيم.

١الأموللابنزنجويه، أبوأحمدحميدبنمخلدبنقتيبةبنعبداللهالخرسانيالمعروفبابنزنجويه (المتوفى: ٢٥١هـ)، تحقيقالدكتور: شاكرذيبفياضالأستاذالمساعد–بجامعةالملكسعود، مركزالملكفيصللبحوثوالدراساتالإسلامية، السعودية، ط١، ١٤٠٦ هـ–١٩٨٦ م: ٣/ ١٢٦٦.

٢لأقطنوعمنالطعاميعملمناللبنالمخيض، ثميجفف، وتعملهالباديةفيالغالب، ينظر: الشرحالممتعلىزادالمستقنع ٦/ ١٧٩.

٣الحاويالكبير ٣/ ٣٨٤، و قال الماوردي: أماحديثأبيسعيدفصحيح، المدونة ١/ ٣٩١، البيانوالتحصيل ٢/ ٤٨٥، شرحالزركشيعلىمختصرالخرقي ٢/ ٥٢٩،

٤صحيحالبخاري ٢/ ١٣١، باب: صدقةالفطرصاعمنطعام، رقم الحديث: ١٥٠٦.

٥ينظر: الحاويالكبير ٣/ ٣٨٥.

٦ينظر: المصدر نفسه.

٧الحاويالكبير ٣/ ٣٨٥.

Issn:2071-6028

المبحث الثالث صيد وذبائح البادية:

المطلب الاول: وقتالأضحية:

اختلف الفقهاء في وقت ذبح الاضحية على مذهبين:

المذهب الاول: وقتالأضحيةللبدوكوقتهللحضر وهو بعد انتهاء الامام من الخطبة والصلاة على خلاف في بعض التفاصيل وهذا مذهب الجمهور[1]،قال النووي: (مذهبناأنهيدخلوقتهاإذاطلعتالشمسيوم النحرثممضىقدرصلاةالعيدوخطبتينكماسبقفإذاذبحبعدهذاالوقتأجزأهسواءصلىالإمامأملاوسواءصلىالمضحيأملاوسواءكانمنأهلالأمصارأومنأهلالقرىأوالبوادي)[2].

المذهب الثاني: يجوزلاهل البادية أنيضحّوابعدطلوعفجرالعيد،فيحينلايجوزلأهلالحضرأنيضحّواإلابعدصلاةالعيد[3].

حجتهم:لوجوبصلاةالعيدعلى اهل الحاضرة وهذا مذهب الحنفية، ولعدم وجوب صلاةالعيد علىالبدو[4].

١ينظر: بلغةالسالكلأقربالمسالكالمعروفبحاشيةالصاويعلىالشرحالصغير (الشرحالصغيرهوشرحالشيخالدرديرلكتابهالمسمىأقربالمسالكلِمَذْهَبِالْإِمَامِمَالِكٍ)، أبوالعباسأحمدبنمحمدالخلوتي، الشهيربالصاويالمالكي (المتوفى: ١٢٤١هـ)، دارالمعارف: ٢/ ١٣٩، الخلاصةالفقهيةعلىمذهبالسادةالمالكية، محمدالعربيالقروي، دارالكتبالعلمية – بيروت: ص: ٢٦٣، البيانفيمذهبالإمامالشافعي، أبوالحسينيحيىبنأبيالخيربنسالمالعمرانياليمنيالشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، تحقيق: قاسممحمدالنوري، دارالمنهاج – جدة، ط١، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م: ٤/ ٤٣٥، الحاويالكبير ١٥/ ٨٥.

٢المجموعشرحالمهذب ٨/ ٣٨٩، الروضةالندية (ومعها: التعليقاتُالرَّضيةعلى «الرَّوضةالنّديَّة»)، أبوالطيبمحمدصديقخانبنحسنبنعلىابنلطفاللهالحسينيالبخاريالقِنَّوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ)ضبطنصَّه، وحقَّقه، وَقَامعلىنشره: عليبنحسَنبنعليبنعَبدالحميدالحَلبيُّالأثريّ، دَارُابنالقيِّمللنشروالتوزيع، الرياض–المملكةالعربيةالسعودية، دَارابنعفَّانللنشروالتوزيع، القاهرة–جمهوريةمصرالعربية، ط١، ١٤٢٣ هـ-٢٠٠٣ م: ٣/ ١٢٨.

٣ينظر: البحرالرائقشرحكنزالدقائق، زينالدينبنإبراهيمبنمحمد، المعروفبابننجيمالمصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، وفيآخره: تكملةالبحرالرائقلمحمدبنحسينبنعليالطوريالحنفيالقادري (تبعد ١١٣٨ هـ) وبالحاشية: منحةالخالقلابنعابدين، دارالكتابالإسلامي، ط٢: ٨/ ١٩٩.

٤ينظر: البحرالرائقشرحكنزالدقائق: ٨/ ١٩٩.

Issn:2071-6028

قال ابن نجيم المصري[1] الحنفي: (لايجوزلأهلالمصرأنيذبحواالأضحيةقبلأنيصلواصلاةالعيدويجوزلأهلالقربوالباديةأنيذبحوابعدصلاةالفجرقبلأنيصليالإمامصلاةالعيد)[2].

الراجح: هو ماذهب اليه الحنفية لان فيه يسر على الناس وسعة كي يذهب البدوي لاداء صلاة العيد لمن اراد ذلك.

المطلب الثاني: حكم صيد البدو:

المسالة الاولى: الصيد:

الصيد مباح اذا كان محتاجا اليه وكرهه الفقهاء ان لم يكن محتاجا اليه الا للبدو فلا يكره[3] .

حجتهم: لأنه لاغنى لاهل البادية عنهوفيهمنالسفهوالخفة لأهلالحاضرة[4].

المسالة الثانية: عدم الاحتكام لعادتهم في استطابة واستخباث الصيد

الضابط في مايحلأكله،ومالايحلأكله؛ انكلماوردالشرعبإباحتهفهومباح،وماوردبتحريمهفهوحرام،ومالميردبهالشرعفيإباحته،ولاتحريمهفالمرجع فيهإلىعرفالناس،ويقتصرعلىالعرب[5]منالحاضرة – عندالشافعيةوالحنابلة – وعادتهمفماكانفيعادتهممستطابأكلهفهوحلال،وماكانمستخبثاغيرمستطابفهوحرام، وقد فصّل الماوردي ذلك وقال: (فيمنيرجعإلىاستطابتهواستخباثهخمسة:

أحدها: أنيكونواعربا.

والثاني: أنيكونوافيبلادهم.

والثالث: أنيكونوامنأهلالأمصاروالقرى،دونالفلوات.

١ابنىنجيم–عمربنابراهيمبنمحمدسراجالدينالمصريالمعروفبابنىنجيمبالتصغيرالحنفي(١٠٠٥هـ) منتصانيفهاجابةالسائلباختصارانفعالوسائل، عقدالجوهرفيالكلامعلىسورةالكوثر، النهرالفائقشرحكنزالدقائقللنسفيفيالفروع.ينظر: هديةالعارفين ١/ ٧٩٦.

٢البحرالرائقشرحكنزالدقائق،:٨/ ١٩٩.

٣إرْشَادُالسَّالِكإِلىأَشْرَفِالمَسَالِكِفِيفِقْهِالإِمَامِمَالِك، عبدالرحمنبنمحمدبنعسكرالبغدادي، أبوزيدأوأبومحمد، شهابالدينالمالكي (المتوفى: ٧٣٢هـ)، وبهامشه: تقريراتمفيدةلإبراهيمبنحسن الناشر: شركةمكتبةومطبعةمصطفىالبابيالحلبيوأولاده، مصر، ط٣: ص: ٥٥.

٤إرشادالسالكإلىأشرفالمسالكفيفقهالإمامماكص: ٥٥.

٥المجموعشرحالمهذب ٩/ ٢٦، التذكرةفيالفقهالشافعيلابنالملقن، ابنالملقنسراجالدينأبوحفصعمربنعليبنأحمدالشافعيالمصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق: محمدحسنمحمدحسنإسماعيل، دارالكتبالعلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٧ هـ-٢٠٠٦ م: ص: ١٤٢، المغنيلابنقدامة ٩/ ٤٠٥،

Issn:2071-6028

والرابع: أنيكونواأغنياءمنأهلالسعة.

والخامس: أنيكونوافيزمانالخصبوالسعة؛

فإذاتكاملتفيقوماستطابواأكلشيءكانحلالامالميردفيهنصبتحريمه)[1].

ولايرجعفيذلكإلىعادةأهلالبادية،والعربالأجلاف؛لأنأولئكيأكلونكل مايجدون قال ابن قدامة: (ولميعتبرأهلالبوادي؛لأنهمللضرورةوالمجاعةيأكلونماوجدوا)[2]حتروياأنبعضهمسألأعرابيا،فقال: ماتأكلون؟قال: نأكلكلمادب،ودرجإلاأمحبين،-وهيدويبةصفراءكبيرةالبطن-، فقال: لتهنأمحبينالعافية[3]، قال النووي: (ويرجعفيذاكإلىالعربمنأهلالريفوالقربوذوباليسارواالغنيدونالأجلافمنأهلالبادية والفقراءوأهلالضرورة)[4].

قال الرازي[5]:

١الحاويالكبير ١٥/ ١٣٣-١٣٤.

٢المغنيلابنقدامة ٩/ ٤٠٦.

٣معالمالقربةفيطلبالحسبة، محمدبنمحمدبنأحمدبنأبيزيدبنالأخوة، القرشي، ضياءالدين (المتوفى: ٧٢٩هـ)، دارالفنون- كمبردجص: ١٠١، المغنيلابنقدامة ٩/ ٤٠٦، الشرحالكبيرعلىمتنالمقنع ٣/ ٢٨٥، وذكر صاحب غريب الحديث: ان ام حبين: دويبةكالحرباء. ينظر: غريبالحديث، إبراهيمبنإسحاقالحربيأبوإسحاق ١٩٨-٢٨٥تحقيق: د. سليمانإبراهيممحمدالعايد، جامعةأمالقرى-مكةالمكرمة، ط١، ١٤٠٥: ٢/ ٤٠١، تهذيباللغة، محمدبنأحمدبنالأزهريالهروي، أبومنصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمدعوضمرعب، دارإحياءالتراثالعربي - بيروت، ط١، ٢٠٠١م: ٥/ ١٨، المحكموالمحيطالأعظم، أبوالحسنعليبنإسماعيلبنسيدهالمرسيت: ٤٥٨هـ، تحقيق: عبدالحميدهنداوي، دارالكتبالعلمية - بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ-٢٠٠٠ م: ٣/ ٣١٤.

٤المجموعشرحالمهذب ٩/ ٢٥، وينظر: روضةالطالبينوعمدةالمفتين، أبوزكريامحييالدينيحيىبنشرفالنووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) تحقيق: زهيرالشاويش، المكتبالإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، ط٣، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م: ٣/ ٢٧٦.

٥الفَخْرالرَّازِي، (٥٤٤-٦٠٦ هـ = ١١٥٠-١٢١٠ م)، محمدبنعمربنالحسنبنالحسينالتيميالبكري، أبوعبدالله، فخرالدينالرازيّ: الإمامالمفسر. أوحدزمانهفيالمعقولوالمنقولوعلومالأوائل. وهوقرشيالنسب. أصلهمنطبرستان، ومولدهفيالريوإليهانسبته، ويقالله (ابنخطيبالريّ) رحلإلىخوارزموماوراءالنهروخراسان، وتوفيفيهراة. أقبلالناسعلىكتبهفيحياتهيتدارسونها.

وكانيحسنالفارسية. منتصانيفه: مفاتيحالغيب، ولوامعالبيناتفيشرحأسماءاللهتعالىوالصفاتومعالمأصولالدينومحصلأفكارالمتقدمينوالمتأخرينمنالعلماءوالحكماءوالمتكلمين ، والمسائلالخمسونفيأصولالكلاموالآياتالبيناتوعصمةالأنبياء، والمجموعةوالإعرابوأسرارالتنزيلوأنموذجالعلوموأساسالتقديسورسالةفيالتوحيد، ينظر: الأعلاملزركلي ٦/ ٣١٣.

Issn:2071-6028

(اعلمأنالعبرةفيالاستلذاذوالاستطابةبأهلالمروءةوالأخلاقالجميلة،فإنأهلالباديةيستطيبونأكلجميعالحيوانات)[1].

حجتهم: قولهتعالى: ﴿ياأيهاالرسلكلوامنالطيبات﴾[2]يعنييستطيبونهدونالحلال[3]، ويقعملىالطاهركقولهتعالى:

﴿فتيمموا صعيدا طيبا﴾[4]يعنيطاهرا،ويقعملىماتستطيبهالنفسكمايقالهذاطعامطيب،وهذاشيءطيب،وإنمايرجعفيذلكإلىعادةالعربالتيكانتعلىعهدرسولالله ﷺ فإنالخطابلهم[5].

المبحث الرابع: معاملات البادية

المطلب الاول: تلقي الركبان(الجلب)

التلقي: وصورة

(وذلكأنأهلالمصركانواإذابلغهمورودالأعرابالسلعتلقوهمقبلأنيدخلواالمصرفاشتروامنهمولا علمللأعراببسعرالمصرفيغبونهمثمأدخلوهالمصرفباعوهوأغلوه)[6].

وصوره الزيلعي[7]: (وصورتهأنواحدامنأهلالمصريتلقىالميرةفيشتريمنهمثميبيعهبماشاءمنالثمن)[1].

١مفاتيحالغيبأوالتفسيرالكبير ١١/ ٢٩٠، وينظر: لبابالتأويلفيمعانيالتنزيل، علاءالدينعليبنمحمدبنإبراهيمبنعمرالشيحيأبوالحسن، المعروفبالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)تحقيق: تصحيحمحمدعليشاهين، دارالكتبالعلمية – بيروت، ط١، -١٤١٥ هـ: ٢/ ١٢، لبابالتأويلفيمعانيالتنزيل، علاءالدينعليبنمحمدبنإبراهيمبنعمرالشيحيأبوالحسن، المعروفبالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)تحقيق: تصحيحمحمدعليشاهين، دارالكتبالعلمية – بيروت، ط١، -١٤١٥ هـ: ٧/ ٢٠٤.

٢المؤمنون: ٥١.

٣المغنيلابنقدامة ٩/ ٤٠٥.

٤النساء: ٤٣.

٥ينظر: معالمالقربةفيطلبالحسبةص: ١٠١.

٦غريبالحديث، أبومحمدعبداللهبنمسلمبنقتيبةالدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، تحقيق: د. عبداللهالجبوري، مطبعةالعاني – بغداد، ط١، ١٣٩٧: ١/ ١٩٨- ١٩٩.

٧الزَّيْلَعي(٠٠٠-٧٠٧ هـ = ٠٠٠-١٣٠٧ م) أحمدبنعمرالزيلعيّالعقيلي: فقيهمتصوف، منذريةعقيلبنأبيطالب. كانصاحبقرية (المحمول) منقربواديمور، بقرب (اللحيّة) علىساحلالبحرالأحمر. ووفاتهفياللحيّة (بضماللاموفتحالحاءوالياءالمشددة) لهكتابفيالتصوفسماه (ثمرةالحقيقة، ومرشدالسالكينإلىأوضحطريقة، ينظر: الأعلاملزركلي ١/ ١٨٦.

Issn:2071-6028

وعرّفه ابن منظور[٢] في لسانه: (تلقيالركبان: هوأنيستقبلالحضريالبدويقبلوصولهإلىالبلدويخبرهبكسادمامعهكذباليشتريمنهسلعتهبالوكسوأقلمنثمنالمثل)[٣].

حكمالتلقي:

ورد النهي في حديث (نهىالنبيﷺعنتلقيالبيوع[٤]) ومارواه ابو هريرة (أنرسولاللهﷺ قال: لايتلقىالركبانلبيع)[٥] عن تلقي الركبان فحصل خلاف بين الفقهاء في حمل النهي اهو على التحريم ام على الكراهة؟ للفقهاء في ذلك مذهبان:

المذهب الاول: الحرمة وهذا مذهبجمهورالفقهاء منهم المالكية والشافعية والشوكاني[٦].

١تبيينالحقائقشرحكنزالدقائقوحاشيةالشِّلْبِيِّ، عثمانبنعليبنمحجنالبارعي، فخرالدينالزيلعيالحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ) الحاشية: شهابالدينأحمدبنمحمدبنأحمدبنيونسبنإسماعيلبنيونسالشِّلْبِيُّ (المتوفى: ١٠٢١ هـ)، المطبعةالكبرىالأميرية-بولاق، القاهرة، ط١، ١٣١٣ هـ: ٤/ ٦٨.

٢ابنمنظورمحمدبنجلالالدينمكرمبننجيبالدينأبوالحسنعلىبناحمدالانصاريالرويفعىالافريقىجمالالدينأبوالفضلالمعروفبابنمنظورالاديباللغويزيلمصرولدسنة ٦٣٠ وتوفىبمصرسنة ٧١١ احدىعشرةوسبعمائة، منمصنفاتهتهذيبالخواصمندرةالغواصللحريريله مؤلفات جمة منها: الجمعبينصحاحالجوهريوالمحكملابنسيدة، ذيلعلىتاريخابنالنجار، سرورالنفسفيمختصرفصلالخطابللتيفاشى، لسانالعربفياللغة، لطائفالذخيرةفيمحاسناهلالجزيرة، مختارالاغانىفياالاخباروالتهانى.وغيرها كثي، ينظر: هديةالعارفين ٢/ ١٤٢.

٣لسانالعرب ١٥/ ٢٥٦، مادة: لقى.، وينظر: معجملغةالفقهاء، محمدرواسقلعجي-حامدصادققنيبي، دارالنفائسللطباعةوالنشروالتوزيع، ط٢، ١٤٠٨ هـ-١٩٨٨ م: ص: ٢٢٦، الوسيطفيالمذهب ٣/ ٦٧، المجموعشرحالمهذب ١٣/ ٢٣، إحكامالأحكامشرحعمدةالأحكام ٢/ ١١٢.

٤الجامعالمسندالصحيحالمختصرمنأمورسولاللهصلىاللهعليهوسلموسننهوأيامه = صحيحالبخاري، محمدبنإسماعيلأبوعبداللهالبخاريالجعفي، تحقيق: محمدزهيربنناصرالناصر، دارطوقالنجاة (مصورةعنالسلطانيةبإضافةترقيمترقيممحمدفؤادعبدالباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ: ٣/ ٧٢، بابالنهيعنتلقيالركبان رقم الحديث: ٢١٦٤.

٥المسندالصحيحالمختصربنقلالعدلعنالعدلإلىرسولاللهﷺ، مسلمبنالحجاجأبوالحسنالقشيريالنيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمدفؤادعبدالباقي، دارإحياءالتراثالعربي - بيروت: ٣/ ١١٥٥، بابتحريمبيعالرجلعلىبيعأخيه، وسومهعلىسومه، وتحريمالنجش، وتحريمالتصرية رقم الحديث: ١٥١٥.

٦المجموعشرحالمهذب ١٣/ ٢٣، نهايةالمطلبفيدرايةالمذهب ٥/ ٤٤٠، ومن باب الامانة العلمية اني لم اجد السادة المالكية صرحوا بحكم تلقي الركبان لكن ذكروا أنهلايجوزينظر: مواهبالجليلفيشرحمختصرخليل ٤/ ٣٦١، نيلالأوطار، محمدبنعليبنمحمدبنعبداللهالشوكانياليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)تحقيق: عصاماالدينالصبابطي، دارالحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م: ٥/ ١٩٨.

Issn:2071-6028

حجتهم: لأنالمتلقيحينئذغادربهمبالتجارةوالغدرحرام[1].

المذهب الثاني: الكراهة وهذا مذهب الحنابلة وقال به عمربنعبدالعزيزومالكوالليثوالأوزاعيوالشافعيوإسحاق[2].

حجتهم: وذلكللضرروالغرر[3].

المذهب الثالث التفصيل

يكرهإذاكانيضربهمذلكبأنكانتالبلدةصغيرة،بخلافماإذالميضربأنكانالمصركبيرا[4] وهذا مذهب الحنفية[5] قال الزيلعي:

(هذاإذاكانيضربأهلالبلدبأنكانوافيقحطوإنكانلايضرهمفلابأسبهإلاإذالبسالسعرعلىالواردين)[6].

حكمعقد البيع(من حيث الصحة والفساد):

ذهبجمهورالفقهاءإلىأنبيعالتلقيصحيح،ولايفسخالعقدبه[7].

حجتهم: لأنالنهيلايرجعإلىنفسالعقدإذ هو هاهنالأمرخارج، ولايخلهذاالفعلبشيءمنأركانهوشرائطه. وإنماهولأجلالإضرارالركبان. وذلكلايقدحفينفسالبيع[8].

خيار البيع: الخيارإذادخلواالسوق،وعرفوا أنهمقدغبنوا إنأحبوا أن يفسخواالبيعفسخوا فهم بالخيار[9]

المطلب الثاني: بيعالحاضرللبادي:

الحاضر المقيمفيالمدنوالقرى،والباديالمقيمبالبادية[10].

١ينظر: البنايةشرحالهداية، أبومحمدمحمودبنأحمدبنموسبنأحمدبنحسينالغيتابىالحنفىبدرالدينالعينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، دارالكتبالعلمية-بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠ هـ-٢٠٠٠ م: ١٢/ ٢١٢.

٢ينظر: المغنيلابنقدامة ٤/ ١٦٥.

٣ينظر: بدائعالصنائعفيترتيبالشرائع ٥/ ١٢٩.

٤ينظر: البنايةشرحالهداية ١٢/ ٢١١، الهدايةفيشرحبدايةالمبتدي ٤/ ٣٧٧، العنايةشرحالهداية ١٠/ ٥٨

٥ينظر: بدائعالصنائعفيترتيبالشرائع، علاءالدين، أبوبكربنمسعودبنأحمدالكاسانيالحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، دارالكتبالعلمية، ط٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م: ٥/ ١٢٩.

٦تبيينالحقائقشرحكنزالدقائقوحاشيةالشِّلْبِيِّ، عثمانبنعليبنمحجنالبارعي، فخرالدينالزيلعيالحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ)، الحاشية: شهابالدينأحمدبنمحمدبنأحمدبنيونسبنإسماعيلبنيونسالشِّلْبِيُّ (المتوفى: ١٠٢١ هـ)، المطبعةالكبرىالأميرية-بولاق، القاهرة، ط١، ١٣١٣ هـ: ٤/ ٦٨.

٧ينظر: إحكامالإحكامشرحعمدةالأحكام، ابندقيقالعيد، مطبعةالسنةالمحمدية: ٢/ ١١٢.

٨ينظر: إحكامالأحكامشرحعمدةالأحكام ٢/ ١١٢، نيلالأوطار ٥/ ١٩٨.

٩ينظر: إحكامالأحكامشرحعمدةالأحكام ٢/ ١١٢، المغنيلابنقدامة ٤/ ١٦٥، شرحالزركشي، شمسالدينمحمدبنعبداللهالزركشيالمصريالحنبلي (المتوفى: ٧٧٢هـ) الناشر: دارالعبيكان، ط١، ١٤١٣ هـ-١٩٩٣ م: ٣/ ٦٥١.

١٠شرحالزركشيعلىمختصرالخرقي ٣/ ٦٤٥.

Issn:2071-6028

قال ابن عابدين[1]: (والحاضر منكانمنأهلالحضر خلافالبدو " فالباديمنكانمنأهلالبادية أيالبرية،ويقالحضريوبدوينسبةإلىالحضورو البدو)[2].

وصورته: (وهوأنيجلبالباديالسلعةفيأخذهاالحاضر ليبيعهابعدوقتبأغلىمنالسعر الموجودوقتالجلب)[3].

قال ابن رشد[4]: (لايبعأهلالحضر لأهلالبادية)[5].وفسره النووي: (المرادبهأنيقدمغريبمنالبادية أومنبلدآخر بمتاعتعمالحاجةإليهليبيعهبسعر يومهفيقوللهالبلدياتركهعنديلأ بيعهعلىالتدريجبأعلى)[6].

ولايوجد كبير فرق بينه وبين تلقي الركبان قال الخرشي[7]: (ولافرقبينهوبينالتلقيفيالمعنى)[8].

١ابنعابِدين (١٢٣٨-١٣٠٧ هـ = ١٨٢٣-١٨٨٩ م) أحمدبنعبدالغنيبنعمرالمشهوركأسلافهبابنعابدين: فقيهحنفي، ولدوماتفيدمشق، تولىالإفتاءفيبعضالمدنالصغيرةثمعينأمينالفتوىمعالسيدمحمودحمزةمفتيدمشق، لهنحو ٢٠ كتاباورسالة، منهارسالةفيتبرئةالشيخالأكبرممانسبإليهمنالقولبالحلولوالاتحاد، وشرحالعقيدةالإسلامية وغيرها كثير، ينظر: الأعلامللزركلي ١/ ١٥٢.

٢ردالمحتارعلىالدرالمختار، ابنعابدين، محمدأمينبنعمربنعبدالعزيزعابدينالدمشقيالحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، دارالفكر-بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م: ٥/ ١٠٢.

٣الاختيارلتعليلالمختار ٢/ ٢٦، وينظر: تبيينالحقائقشرحكنزالدقائقوحاشيةالشلبي ٤/ ٦٨، العنايةشرحالهداية، محمدبنمحمدبنمحمود، أكملالدينأبوعبداللهابنالشيخشمسالدينابنالشيخجمالالدينالروميالبابرتي (المتوفى: ٧٨٦هـ)، دارالفكر: ٦/ ٤٧٨، البيانوالتحصيل: ٩/ ٣٠٩.

٤ابنرُشْد (٥٢٠-٥٩٥ هـ، ١١٢٦-١١٩٨ م) محمدبنأحمدبنمحمدبنرشدضالأندلسي، أبوالوليد: الفيلسوف. منأهلقرطبة. يسميهالإفرنج (Averroes) عنيبكلامأرسطووترجمهإلىالعربية، وزادعليهزياداتكثيرة، وصنفنحو خمسينكتابا، منها " فلسفةابنرشد، وتسميتهحديثةوهومشتملبعضمصنفاته، و " التحصيل " فياختلافمذاهبالعلماء، الأعلامللزركلي ٥/ ٣١٨.

٥بدايةالمجتهدونهايةالمقتصد، أبوالوليدمحمدبنأحمدبنمحمدبنأحمدبنرشدالقرطبيالشهيربابنرشدالحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، دارالحديث - القاهرة: ٣/ ١٨٤.

٦المنهاجشرحصحيحمسلمبنالحجاج، أبوزكريامحييالدينيحيىبنشرفالنووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دارإحياءالتراثالعربي - بيروت، ط٢، ١٣٩٢: ١٠/ ١٦٤، وينظر: إحكامالأحكامشرحعمدةالأحكام ٢/ ١١٤.

٧الخرشمحمدبنعبداللهبنعلىأبوعبداللهالخرشي (أبوخراشقريةبالبحيرةمناعمالمصر) المعروفبالخرشالمالكيولدسنة ١٠١٠ وتوفيفيذيالحجةسنة ١١٠١ احدىومائةوالف، لهمنالتصانيفجزء علىبسملةفياربعينكراسا، الدرةالسنيةعلىحلالفاظالاجرومية، شرحمختصرالشيخخليلفيالفروعاجزاء، شرحآخرعلىمختصرالشيخخليل، الفرائدالسنيةشرحمقدمةالسنوسيةينظر: هديةالعارفين ٢/ ٣٠٢.

٨شرحمختصرخليلللخرشي، محمدبنعبداللهالخرشيالمالكيأبوعبدالله (المتوفى: ١١٠١هـ)، دارالفكرللطباعة - بيروت: ٥/ ٨٤.

Issn:2071-6028

النهيعنهذاالبيع:

قالرسولاللهﷺ:(لاتلقواالركبان،ولايبيعحاضرلباد)[1]

حكمة النهي:

وحكمة النهي عن بيع الحاضر للبادي للتوسعة على الناس لان في الغالب السلع في البادية ارخص قال ابن رشد: (القصدبهذاالنهيهوإرفاقأهلالحضر،لأنالأشياءعندأهلالباديةأيسرمنأهلالحاضرة،وهيعندهمأرخص، بلأكثرمايكونمجانا)[2] وقال النووي:

(المنعمنبيعالحاضرللباديسببهالرفقبأهلالبلدواحتملفيهغبنالبادوالمنعمنالتلقيأنلايغبنالبادي)[3].

حكمبيعالحاضرللبادي:

المذهب الاول: التحريم: وهذا مذهبجمهورالفقهاءمنهم مالك والشافعية [4]

حجتهم: مع دليل حرمة تلقي الركبان، ففي بيع الحاضر للباد تدليس والتدليسحرام[5].

المذهب الثاني: الكراهة وهذا مذهب المالكية[6]

المذهب الثالث: التفصيل

فإذاكانأهلالبلدفيقحطوعوز،وهوأنيبيعمنأهلالبدوطمعافيالثمنالغاليلمافيهمنالإضراربهمأماإذالميكنكذلكفلابأسبهلانعدامالضرر وهذا مذهب الحنفية والنووي[7].

حجتهم: ان حديث بيعالحاضرللباديمنسوخ[8].

حكم عقد البيع

المذهب الاول: اللزوم وهذا مذهب الشافعية وبعض المالكية منهم صاحب الكافي[9].

١صحيحالبخاري ٣/ ٧٢، باب: هليبيعحاضرلبادبغيرأجر، رقم الحديث: ٢١٥٨، صحيحمسلم ٣/ ١١٥٧، بابتحريمبيعالحاضرللبادي رقم الحديث: ١٥٢٠، العنايةشرحالهداية ٦/ ٤٧٨.

٢بدايةالمجتهدونهايةالمقتصد ٣/ ١٨٤.

٣شرحالنوويعلىمسلم ١٠/ ١٦٣.

٤ينظر: بدايةالمجتهدونهايةالمقتصد ٣/ ١٨٤، المجموعشرحالمهذب ١٣/ ٢١

٥ينظر: المجموعشرحالمهذب ١٢/ ١٢٠

٦ينظر: الكافيفيفقهأهلالمدينة، أبوعمريوسفبنعبداللهبنمحمدبنعبدالبربنعاصمالنمريالقرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمدمحمدأحيدولدماديكالموريتاني، مكتبةالرياضالحديثة، الرياض، المملكةالعربيةالسعودية، ط٢، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م: ٢/ ٧٣٨.

٧ينظر: الهدايةفيشرحبدايةالمبتدي ٣/ ٥٤، الاختيارلتعليلالمختار ٢/ ٢٦، شرحالنوويعلىمسلم ١٠/ ١٦٤.

٨ينظر: شرحالنوويعلىمسلم ١٠/ ١٦٥.

٩ينظر: المجموعشرحالمهذب ١٣/ ٢١، شرحالنوويعلىمسلم ١٠/ ١٦٤، الكافيفيفقهأهلالمدينة ٢/ ٧٣٩.

Issn:2071-6028

حجتهم:

١. قول النبيﷺ: (لايبعحاضرلباد)[١].

وجه الدلالة: لانالبيعلوكانمفسوخالميكنفيبيعالحاضرللباديإلاالضررعلىالباديمنأنيحبسسلعته[٢].

٢. إذلاغررفيهما،ولافسادفيثمنولامثمون[٣].

المذهب الثاني: البيعباطل ذهب الى ذلك بعض المالكية منهم ابنالقاسم وابن حبيب وبعض الحنابلة[٤].

قال ابن رشد: (يفسخالبيعفيهذا[٥]،وفيبيعالحاضرللبادي)[٦].

حجتهم: لان النهييقتضيالفساد[٧].

المطلب الثالث: احكام اللقيط في البادية

المسألة الاولى: اجازة اللقيط للبدوي:

اذا كان الملتقط بدويا قال الشافعية والحنابلة: إنكانمنالبادية[٨]فإنكانتحلته فيمكانلاينتقلعنهأقرفييدهلأنالحلةكالقريةوإنكانيظعنفيطلبالماءوالكلأ ففيهوجهان: أحدهما: يقرفييدهلأنهأرجىلظهورنسبه.

والثاني: لايقرفييده لأنهيشقبالتنقلفيالبدو.[٩]

المسألة الثانية: نقلاللقيطمن وإلىالبادية:

إذاوجدالحضريأوالبدويلقيطافيالحضرفلا يجوزلهنقلهإلىالبادية[١]؛لمافيذلكمنالضررعليهلخشونة العيش وفواتالدينوالعلموالصنعة[٢]،أماإذا وجداهفيالباديةفلهمانقلهإلىالمدينة[٣]؛لأنفيذلك مصلحةاللقيطفي نقله[٤].

١صحيحمسلم ٣/ ١١٥٧ بابتحريمبيعالحاضرللبادي رقم الحديث: ١٥٢٠.

٢ينظر: المجموعشرحالمهذب ١٣/ ٢١.

٣ينظر: البيانوالتحصيل ٩/ ٣٧٩.

٤ينظر: البيانوالتحصيل ٩/ ٣٨٠-٣٨١، شرحالزركشيعلىمختصرالخرقي ٣/ ٦٤٥

٥الاشارة تعود الى تلقىالركبان المذكور قبله في كتاب البيان التحصيل، ينظر: البيانوالتحصيل ٩/ ٣٧٨.

٦البيانوالتحصيل ٩/ ٣٧٨.

٧ينظر: البيانوالتحصيل ٩/ ٣٨٠.

٨قالالليث: الحلة: قومنزول، الحلالحلولهوالنزول ينظر: تهذيباللغة ٣/ ٢٨٠.

٩ينظر: المهذبفيفقهالإمامالشافعيللشيرازي ٢/ ٣١٤، البيانفيمذهبالإمامالشافعي ٨/ ٢٠، منهاجالطالبينوعمدةالمفتينفيالفقه، أبوزكريامحييالدينيحيىبنشرفالنووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تحقيق: عوضقاسمأحمدعوض، دارالفكر، ط١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥: ص: ١٧٦، الكافيفيفقهالإمامأحمد ٢/ ٢٠٤

Issn:2071-6028

المسألة الثالثة: نقلاللقيطمن بادية إلى بادية أخرى

نقل اللقيطمنالباديةإلى بادية أخرى جائز، وحجتهم: لتقاربهمافيالمعيشةوتعلمالعلوموالصنائع[٥]

المبحث الخامس: جنايات البادية

المطلب الاول: شهادةالبدوي:

اولا: شهادةالبدويعلىالحضري: شهادةالبدويعلىالبدوي جائزة بلاخلاف[٦]، والخلاف في شهادة البدوي علىاهل الحضر اذ اختلف الفقهاء في ذلك على ثلاثة مذاهب:

المذهب الاول: قبولها وهذا مذهب الجمهور،منهم الشافعية وابنسيرين،وأبيثوروظاهركلامالخرقي واختارهأبوالخطاب من الحنابلة[٧].

قال الشافعي:

(أنالرجلينقديتبايعانفلايحضرهماأحد،ويتشاتمان،ولايحضرهماأحد،ويقتلأحدهماالآخر،ولايحضرهماأحد

١ينظر: المهذبفيفقهالإمامالشافعي، أبواسحاقإبراهيمبنعليبنيوسفالشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، الناشر: دارالكتبالعلمية: ٢/ ٣١٤، الغرربهيةفيشرحالبهجةالوردية ٣/ ٤٠٨، المجالسالوعظيةفيشرحأحاديثخيرالبريةصلىاللهعليهوسلممنصحيحالإمامالبخاري، شمسالدينمحمدبنعمربنأحمدالسفيريالشافعي (المتوفى: ٩٥٦هـ)، حققهوخرجأحاديثه: أحمدفتحيعبدالرحمن، دارالكتبالعلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٥ هـ-٢٠٠٤ م: ١/ ٤٤٤ .

٢ينظر: الغرربهيةفيشرحالبهجةالوردية ٣/ ٤٠٨ شرحالبخاريللسفيري: المجالسالوعظيةفيشرحأحاديثخيرالبرية ١/ ٤٤٤.

٣ينظر: المهذبفيفقهالإمامالشافعيللشيرازي ٢/ ٣١٤، شرحالبخاريللسفيري: المجالسالوعظيةفيشرحأحاديثخيرالبرية ١/ ٤٤٤، الغرربهيةفيشرحالبهجةالوردية ٣/ ٤٠٨، الكافيفيفقهالإمامأحمد: ٢/٢٠٤.

٤ينظر: المهذبفيفقهالإمامالشافعيللشيرازي ٢/ ٣١٤، الكافيفيفقهالإمامأحمد ٢/ ٢٠٤.

٥ينظر: الغرربهيةفيشرحالبهجةالوردية ٣/ ٤٠٨، نهايةالمطلبفيدراية المذهب ٨/ ٥١٤.

٦ينظر: البيانفيمذهبالإمامالشافعي ١٣/ ٣٠٤

٧ينظر: تفسيرالقرطبي ٨/ ٢٣٢، مختصرالمزني (مطبوعملحقابالأمللشافعي)، إسماعيلبنيحيىبنإسماعيل، أبوإبراهيمالمزني (المتوفى: ٢٦٤هـ)، دارالمعرفة – بيروت، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م: ٨/ ٤٢٠، الإقناعللماورديص: ٢٠٣، الحاويالكبير ١٧/ ٢١٢، المغنيلابنقدامة ١٠/ ١٤٧، المحررفيالفقهعلىمذهبالإمامأحمدبنحنبل، عبدالسلامبنعبداللهبنالخضربنمحمد، ابنتيميةالحراني، أبوالبركات، مجدالدين (المتوفى: ٦٥٢هـ)، مكتبةالمعارف– الرياض، ط٢، ١٤٠٤هـ -١٩٨٤م: ٢/ ٣٠١، الشرحالكبيرعلىمتنالمقنع ١٢/ ٧٠، معالمالسنن، وهوشرحسننأبيداود، أبوسليمانحمدبنمحمدبنإبراهيمبنالخطابالبستيالمعروفبالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، المطبعةالعلمية – حلب، ط١، ١٣٥١ هـ-١٩٣٢ م: ٤/ ١٧٠.

Issn:2071-6028

فحضورالبدويالقروي،والقرويالبدويحتيشهدعلىمارأى،واستشهدعليهجائز،وقدلايشهدلأنهحاضريشهدغير رهثمينتقلالمشهدأويموتأويطمئنإلىصاحبهفلايكونلهشاهدغيربدويأوبدويين.)[1].

حجتهم:

١. المسلمونكلهمعدول[2].

٢. ولأنأهلالباديةأسلمفطرةوأقلحياء،فكانالصدقفيهمأغلبفاقتضىأنيكونوابقبولالشهادةأجدر[3].

٣. قبوله ﷺشهادة الاعرابي[4].

٤. لأناختلافالأوطانلاتؤثرفيقبولالشهادةكأهلالأمصاروالقرى[5].

٥. لأنالشهادةفيالجراحأغلظمنهافيالأموالفلماقبلتشهادةالبدويعلىالقرويفيالجراح،كانأولىأنتقبلفيغيرالجراح[6].

المذهب الثاني: عدم قبولشهادةالبدويعلىصاحبالحضري وهذا مذهب جماعة من الحنابلة وابن حزم الظاهري[7].

قال ابن قدامة الحنبلي: (لمافيهممنالجفاءبحقوقاللهتعالى،والجفاءفيالدين)[8].

حجتهم:

١. عنأبيهريرةرضي الله عنهعنرسولاللهﷺ قال: (لاتجوزشهادةبدويعلىصاحبقرية)[9].

١الأم، الامام الشافعيأبوعبداللهمحمدبنإدريسبنالعباسبنعثمانبنشافعبنعبدالمطلببنعبدمنافالمطلبيالقرشيالمكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، دارالمعرفة – بيروت، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م: ٦/ ٢٢٦.

٢ينظر: تفسيرالقرطبي ٨/ ٢٣٢.

٣ينظر: الحاويالكبير ١٧/ ٢١٣.

٤مرّ تخريجه ص١١.

٥ينظر: المصدر نفسه.

٦ينظر: الحاويالكبير ١٧/ ٢١٣، البيانفيمذهبالإمامالشافعي ١٣/ ٣٠٤.

٧ينظر: المغنيلابنقدامة ١٠/ ١٤٧، الشرحالكبيرعلىمتنالمقنع ١٢/ ٧٠، المحلىبالآثار، أبومحمدعليبنأحمدبنسعيدبنحزمالأندلسيالقرطبيالظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، دارالفكر – بيروت: ٨/ ٥٢٩معالمالسنن ٤/ ١٧٠.

٨المغنيلابنقدامة ١٠/ ١٤٧

٩سننابنماجه، ابنماجةأبوعبداللهمحمدبنيزيدالقزويني، وماجةاسمأبيهيزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمدفؤادعبدالباقي، دارإحياءالكتبالعربية–فيصلعيسىالبابيالحلبي: ٢/ ٧٩٣، بابمنلاتجوزشهادته، رقم الحديث: ٢٣٦٧، وإسنادهصحيح، ينظر: جامعالأصولفيأحاديثالرسول: مجدالدينأبوالسعاداتالمباركبنمحمدبنمحمدبنمحمدابنعبدالكريمالشيبانيالجزريابنالأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ) تحقيق: عبدالقادرالأرنؤوط–التتمةتحقيقبشيرعيون، مكتبةالحلواني–مطبعةالملاح–مكتبةدارالبيان، ط١، ١٠/ ١٩٢.

Issn:2071-6028

رُد عليهم: الحديث من راوية عليبنمسهر[1]. وهوضعيف،وإنصحفهومحمولعلىأحدوجهين:

الاول: علىالجهلبعدالتهلخفاءأحوالأهلالبادية؛ لأنالغالبأنهلايكونلهمنيسألهالحاكم،فيعرفعدالته[2].

الثاني: علىبدويبعينهعلمجرحه[3].

٢. لمافيهممنالجفاءفيالدينوالجهالةبأحكامالشريعة[4].

٣. لأنهمفيالغالبلايضبطونالشهادةعلىوجهاولايقيمونهاعلىحقهاالقصور علمهمعمايحيلهاويغيرهاعلىجهتها[5].

٤. لقلةشهودالبدويمايقعفيالمصر[6].

ولخص الشوكاني[7] أسباب رد شهادتهم بقوله: (لمافيهممنالجفاءفيالدينوالجهالةبأحكامالشرعولأنهمفيالغالبلايضبطونالشهادةعلىوجهها)[8].

المذهب الثالث: التفصيل وهذا مذهب المالكية[9]؛ قال ابن رشد: (أمافيالحقوقفإنيلاأراهاجائزة،وذلكأنالناسلميتركوأنيتوثقوالأنفسهمويشهدونالعدول،والذييشهدبدوياويتركح

١قال ابن سعد في طبقاته: (وكان ثقة كثير الحديث). الطبقات الكبرى ط العلمية ٦/ ٣٦١، وينظر: موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله، مجموعة من المؤلفين (الدكتور محمد مهدي المسلمي – أشرف منصور عبد الرحمن – عصام عبد الهادي محمود – أحمد عبد الرزاق عيد – أيمن إبراهيم الزاملي – محمود محمد خليل)ط١، ٢٠٠١ م:٢/٤٧٣.

٢ينظر: المغنيلابنقدامة ١٠/ ١٤٨، المبدعفيشرحالمقنع ٨/ ٣٢١

٣ينظر: الحاويالكبير ١٧/ ٢١٣ المغنيلابنقدامة ١٠/ ١٤٨، المبدعفيشرحالمقنع ٨/ ٣٢١

٤ينظر: معالمالسنن ٤/ ١٧٠، نيلالأوطار ٨/ ٣٣٦

٥ينظر: معالمالسنن ٤/ ١٧٠، سبلالسلام، محمدبنإسماعيلبنصلاحبنمحمدالحسني، الكحلانيثمالصنعاني، أبوإبراهيم، عزالدين، المعروفكأسلافهبالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)، دارالحديث: ٢/ ٥٨٣، نيلالأوطار ٨/ ٣٣٦.

٦ينظر: بدايةالمجتهدونهايةالمقتصد ٤/ ٢٤٧.

٧محمدبنعليبنمحمدبنعبداللهالشوكانيالصنعاني المتوفىسنة ١٢٥٠هلهمنالمصنفات " نيلالاوطارمناسرارمنتقىالاخبار ،ينظر: اكتفاءالقنوعبماهومطبوع، أشهرالتآليفالعربيةفيالمطابعالشرقيةوالغربية، ادواردكرنيليوسفانديك (المتوفى: ١٣١٣هـ) صححهوزادعليه: السيدمحمدعليالببلاوي، مطبعةالتأليف (الهلال)، مصر، ١٣١٣ هـ-١٨٩٦ م: ص: ٤٩٦.

٨الدراريالمضيةشرحالدررالبهية ٢/ ٣٨١.

٩ينظر: الكافيفيفقهأهلالمدينة ٢/ ٨٩٨، القوانينالفقهية، أبوالقاسم، محمدبنأحمدبنمحمدبنعبدالله، ابنجزيالكلبيالغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ): ص: ٢٠٣.

Issn:2071-6028

يرانهمنأهلالحاضرةعنديمريب،وأماالجراحفإنيأربإنكانالبدويعدلاأنتجوزشهادته)[1] وعلل ذلك: (لأنالجراحتلتمسلهاالخلوةوموضعغيرأهلالعدلمنالشهداء،ولايستطيعمنأصابهذلكأنيحضرلذلكشهداء،فهذا موضعلشهادته)[2] .

ولخص ابن أبي هبيرة المسالة بقوله: (واختلفواهلتقبلشهادةبدويعلىقرويإذاكانالبدويعدلا؟

فقالأبوحنيفةوالشافعي: تقبلفيكلشيء.

وقالمالكيجوزفيالجراحوالقذفخاصةولاتقبلفيماعداذلكمنالحقوق)[3].

المذهب الراجح هو المذهب الاول القائل بقبول شهادة الاعرابي لكثرة الادلة وقوتها وايضا الاسلام ضد التمييز العنصري والناس سواسية.

المطلب الثاني: العقلبين البدووالحضر:

المسألة الأولى: دخول البدوي في عاقلة الحضر: البدويلايدخلفيعاقلةالقاتلالحضري،وكذالا يدخل الحضريفيعاقلةالبدويالقاتل[4].

جاء في المدونة: (لايعقلأهلالحضرمعأهلالبدوولاأهلالبدومعأهلالحضر)[5].

١البيانوالتحصيل ٩/ ٤٣٠، وينظر: التلقينفيالفقةالمالكي، أبومحمدعبدالوهاببنعليبننصرالثعلبيالبغداديالمالكي (المتوفى: ٤٢٢هـ)، تحقيق: ابيأويسمحمدبوخبزةالحسنيالتطواني، دارالكتبالعلمية، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م: ٢/ ٢١٠، التاجوالإكليللمختصرخليل ٨/ ١٨٨.

٢البيانوالتحصيل ٩/ ٤٣٠، التلقينفيالفقةالمالكي ٢/ ٢١٠، التاجوالإكليللمختصرخليل، محمدبنيوسفبنأبيالقاسمبنيوسفالعبدريالغرناطي، أبوعبداللهالمواقالمالكي (المتوفى: ٨٩٧هـ)، دارالكتبالعلمية، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٤م: ٨/ ١٨٨.

٣اختلافالأئمةالعلماء، يحيىبن (هُبَيْرَةبن) محمدبنهبيرةالذهليالشيبانيّ، أبوالمظفر، عونالدين (المتوفى: ٥٦٠هـ)، تحقيق: السيديوسفأحمد، دارالكتبالعلمية-لبنان / بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م: ٢/ ٤٢٢، وينظر: جواهرالعقودومعينالقضاةوالموقعينوالشهود، شمسالدينمحمدبنأحمدبنعليبنعبدالخالق، المنهاجيالأسيوطيثمالقاهريالشافعي (المتوفى: ٨٨٠هـ)، حققهاوخرجأحاديثها: مسعدعبدالحميدمحمدالسعدني، دارالكتبالعلميةبيروت - لبنان، ط١، ١٤١٧ هـ-١٩٩٦ م: ٢/ ٣٥٤.

٤ينظر: بدايةالمبتديص: ٢٥٧، تبيينالحقائقشرحكنزالدقائقوحاشيةالشلبي ٦/ ١٨٠، البنايةشرحالهداية ١٣/ ٣٧٦، المدونة، مالكبنأنسبنمالكبنعامرالأصبحيالمدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، دارالكتبالعلمية، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م: ٤/ ٦٢٩، المنتقىشرحالموطإ ٧/ ٩٨، الإتقانوالإحكامفيشرحتحفةالحكامالمعروفبشرحميارة، أبوعبدالله، محمدبنأحمدبنمحمدالفاسي، ميارة (المتوفى: ١٠٧٢هـ)، دارالمعرفة: ٢/ ٢٨٥، الذخيرة، أبوالعباسشهابالدينأحمدبنإدريسبنعبدالرحمنالمالكيالشهيربالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ): ١٢/ ٣٨٨.

٥المدونة ٤/ ٦٢٩

Issn:2071-6028

حجتهم:

١. لعدمالتناصربينهما[١].

٢. لأنهلايستقيمأنيكونفيديةواحدةإبلودنانير[٢].

المسألة الثانية: انضمام البدوي لاهل الحضر:

إذاانضمالبدويإلىاهل الحضرفسكنمعهمعقلمعهم[٣].

قال مالك: (إذاانقطعالبدويإلىالحضرفسكنالحضرعقلمعهم)[٤].

المبحث السادس: نكاح البادية:

المطلب الاول: حكمارتحالالمعتدةمنأهلالبادية:

البدوية المعتدة من طلاق او وفاة تعتد في بيتها ولا تخرج من بيتها لكن إذا كان أهلها من سكان البوادي وأردوا الارتحال فهل ترتحل معهم؟

اختلف الفقهاء في ذلك على مذهبين:

المذهب الاول: لارتحلمعهم وهذا مذهب الحنفية والمالكية والشافعية[٥].

وقال امام الحرمين الجويني: (ولاخلافأنأهلالمرأةالمعتدةلورحلواعنالبلدة،لميكنلهاأنترحلوتفارقَمسكنالنكاح،وذلَكأنإقامتهامعالمقيمينفيالبادية‌ليستإقامةعلىالحقيقة)[٦].

لكن صرّح الحنفية بجواز خروجها للضرورة؛ قال ابو المعالي الحنفي[٧]: (إذاطلقامرأتهبالباديةوهيمعهفيالخيمةوالزوجينتقلإلىموضعآخرفيالكلأوالمهالوالماء هليسعهأنينتقلبها؟النظ

١ينظر: البحرالرائقشرحكنزالدقائقومنحةالخالقوتكملةالطوري ٨/ ٤٥٧، البهجةفيشرحالتحفة ٢/ ٦٢٥، الذخيرةللقرافي ١٢/ ٣٨٨ .

٢ينظر: المدونة ٤/ ٦٣٠، المنتقىشرحالموطإ ٧/ ٩٨، شرحميارة: الإتقانوالإحكامفيشرحتحفةالحكام ٢/ ٢٨٥.

٣ينظر: المدونة ٤/ ٦٢٩، الذخيرة، أبوالعباسشهابالدينأحمدبنإدريسبنعبدالرحمنالمالكيالشهيربالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ): ١٢/ ٣٨٨.

٤المدونة ٤/ ٦٢٩

٥الكافيفيفقهأهلالمدينة ٢/ ٦٢٤.

٦نهايةالمطلبفيدرايةالمذهب ١٥/ ٢٤٣.

٧الحفصي–نجمالدينطاهربنمحمدبنعمربنالعباسالحفصيأبوالمعالىالحنفي(٦٢٠هـ)استاذمختارالزاهدي، منتصانيفهالفصولفيعلماالاصول، نمدپوش–أبوسعيدطاهربناسلامبنقاسمبناحمدالانصاريالخوارزميالحنفيالمعروفبنمدپوش، صنفجواهرالفقهفيالعباداتفرغمنهابمصرسنة ٧٧١. ينظر: هديةالعارفين ١/ ٤٣٠–٤٣١.

Issn:2071-6028

رإنكانيدخلعليهاضرربينفينفسهاومالهابتركهافيذلكالموضعفلهأنينتقلبها،وإنكانلايدخلعليهاضرربينفينفسها ومالهابتركهافيذلكالموضعفليس

لهأنينتقلبهاولالهاأنتنتقل؛لأنالاعتدادفيموضعالطلاقواجب،والخروجحراماإلالضرورة)[1].

حجتهم: لأنالاعتدادفيموضعالطلاقواجب،والخروجحراماإلالضرورة[2].

المذهب الثاني: ترتحلمعهم وهذا مذهب المالكية والحنابلة[3].

قال الامام مالك: (تنتويمعأهلهاحيثانتوأهلها)[4].

قال ابن قدامة في المغني:

(والبدويةكالحضريةفيالاعتدادفيمنزلهاالذيماتزوجهاوهيساكنةفيه،فإنانتقلتالحلة،انتقلتمعهم)[5].

حجتهم: لأنالرحلةمنطبيعةحياتهم،والأصلفيحياةالبدوالانتقال طلبالمواقعالكلأ[6]،ولأنمفارقةالأهل وبقاؤها وحدهادونأهلها عسر عليها[7].

الراجح: هو المذهب الثاني: وهي جواز الارتحال معهم وذلك مع ادلتهم ليس من المعقول ان يرتحل الاهل وتبقى هي وحدها.

بيت الزوجية

إذاتزوجامرأةعلىبيت،فلهاجهازبيتوسطممااتجهزبهالنساء،قالواوهذاهوالمتعارففيمابينأهلالأمصارفيتلكالديا ر،فإنهميعنونبذلكالغرف،وفيالباديةيتعارفونبيتالشعر[8].

١المحيطالبرهانيفيالفقهالنعمانيفقهالإمامأبيحنيفةرضياللهعنه، أبوالمعاليبرهانالدينمحمودبنأحمدبنعبدالعزيزبنعمربنمَازَةَالبخاريالحنفي (المتوفى: ٦١٦هـ)، تحقيق: عبدالكريمساميالجندي، دارالكتبالعلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٤ هـ-٢٠٠٤ م: ٣/ ٤٦٨، وينظر: البحرالرائقشرحكنزالدقائقومنحةالخالقوتكملةالطوري ٤/ ١٦٧، الدرالمختاروحاشيةابنعابدين (ردالمحتار) ٣/ ٥٣٩.

٢ينظر: المصادر السابقة.

٣ينظر: شرحمختصرخليللخرشي ٤/ ١٥٩.

٤المدونة ٢/ ٤٠.

٥المغنيلابنقدامة ٨/ ١٦٣، الشرحالكبيرعلىمتنالمقنع ٩/ ١٦٢.

٦ينظر: المحيطالبرهانيفيالفقهالنعماني ٣/ ٤٦٨.

٧ينظر: الغررالبهيةفيشرحالبهجةالوردية ٤/ ٣٦٢، المغنيلابنقدامة ٨/ ١٦٣.

٨ينظر: المحيطالبرهانيفيالفقهالنعماني ٩/ ١٥

Issn:2071-6028

الخاتمة

في نهاية هذا المطاف أود ان أسجل أهم النتائج التي يمكن إيجازها وهي كما يأتي:

١. ا ن اهل البادية هم فئة عربية اصيلة من فئات المجتمع العربي.
٢. الأحكام الشرعية التي يخاطب بها أي مسلم تسري على البدو.
٣. هناك بعض الاحكام يتميز بها البدوي عن نظيره الحضري هي:

- عدم وجوب الجمعة في البادية.
- يحق لهم التضحية بعدطلوعفجرالعيد.
- لايعتبر راي اهل البادية في استطابة واستخباث الصيد.
- لايكره لهم الصيد.
- يحق للمعتدة التنقل مع اهلها.

التوصيات

هناك توصيات اجملها:

- احترام البدو كونهم فئة اجتماعية مهمة احترمها العلماء والصالحون وقبلهم الانبياء، اما ذم الاعراب الوارد في القران فهو لاناس كانوا موجودين حول المدينة.
- دراسة حياة هولاء الناس دراسة حقيقية وعن قرب، حتى يكون الحكم اقرب للحقيقة.
- الاهتمام بالتراث البدوي لامرين:

الاول: لان العرب غالبيتهم بدو.

الثاني: غزارة المعاني في قصصهم واشعارهم وحتى كلامهم.

Issn:2071-6028

المصادر

بعد القرآن الكريم

١. الإتقانوالإحكامفيشرحتحفةالحكاممالمعروفبشرحميارة، أبوعبدالله،محمدبنأحمدبنمحمدالفاسي،ميارة (المتوفى: ١٠٧٢هـ)، دارالمعرفة.

٢. إحكاماالإحكامشرحعمدةالأحكام، ابندقيقالعيد، مطبعةالسنةالمحمدية.

٣. اختلافالأئمةالعلماء، يحيىبن (هُبَيْرَةبن) محمدبنهبيرةالذهليالشيبانيّ،أبوالمظفر،عونالدين (المتوفى: ٥٦٠هـ)، تحقيق: السيديوسفأحمد، دارالكتبالعلمية - لبنان / بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.

٤. الاختيارلتعليلالمختار، عبداللهبنمحمودبنمودودالموصليالبلدحي،مجدالدينأبوالفضلالحنفي (المتوفى: ٦٨٣هـ) عليهاتعليقات: الشيخمحمودأبودقيقة (منعلماءالحنفيةومدرسبكليةأصولالدينسابقا)، مطبعةالحلبي - القاهرة (وصورتهادارالكتبالعلمية - بيروت،وغيرها)، ١٣٥٦ هـ- ١٩٣٧ م.

٥. الاختياراتالفقهية (مطبوعضمنالفتاوىالكبرىالمجلدالرابع)،تقيالدينأبوالعباسأحمدبنعبدالحليمبنعبدالسلامبنعبداللهبن أبيالقاسمبنمحمدابنتيميةالحرانيالحنبليالدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ) جمعه: ابناللحام،علاءالدينأبيالحسنعليبنمحمدبنعباسالبعليالدمشقيالحنبلي (المتوفى: ٨٠٣هـ)، دارالمعرفة،بيروت،لبنان، ١٣٩٧هـ/١٩٧٨م.

٦. إرْشَادُالسَّالِكإِلىأَشْرَفِالمَسَالِكفِيفقهِالإِمَامِمَالِك، عبدالرحمنبنمحمدبنعسكرالبغدادي،أبوزيدأوأبومحمد،شهابالدينالمالكي (المتوفى: ٧٣٢هـ)، وبهامشه: تقريراتمفيدةلإبراهيمبنحسن

٧. الاستذكار،أبوعمريوسفبنعبداللهبنمحمدبنعبدالبربنعاصمالنمريالقرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالممحمدعطا،محمدعليمعوض، دارالكتبالعلمية - بيروت،ط١، ١٤٢١ - ٢٠٠٠.

٨. أسنىالمطالبفيشرحروضالطالب، زكريابنمحمدبنزكرياالأنصاري،زينالدينأبويحيىالسنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)،دارالكتابالإسلامي.

Issn:2071-6028

٩. اضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت – لبنان، ١٤١٥ هـ-١٩٩٥م.

١٠. الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢ م.

١١. الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (المتوفى: ٩٦٨هـ)، تحقيق، عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة بيروت – لبنان.

١٢. اكتفاء القنوع بما هو مطبوع، أشهر التآليف العربية في المطابع الشرقية والغربية، ادوارد كرنيليوس فانديك (المتوفى: ١٣١٣هـ) صححه وزاد عليه: السيد محمد علي البلاوي، مطبعة التأليف (الهلال) ،مصر، ١٣١٣ هـ- ١٨٩٦ م.

١٣. الأم، الامام الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة – بيروت، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

١٤. الأموال لابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه (المتوفى: ٢٥١هـ)، تحقيق الدكتور: شاكر ذيب فياض الأستاذ المساعد – بجامعة الملك سعود، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ط١، ١٤٠٦ هـ- ١٩٨٦ م.

١٥. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ) وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (تبعد ١١٣٨ هـ)، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، ،دار الكتاب الإسلامي، ط٢.

١٦. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)،وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (تبعد ١١٣٨ هـ) وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، دار الكتاب الإسلامي،ط٢.

١٧. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية،ط٢، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

١٨. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، دار الحديث – القاهرة.

Issn:2071-6028

١٩. البدرالمنيرفيتخريجالأحاديثوالأثارالواقعةفيالشرحالكبير ،
ابنالملقنسراجالدينأبوحفصعمربنعليبنأحمدالشافعيالمصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق: مصطفىأبوالغيطوعبداللهبنسليمانوياسربنكمال،دارالهجرةللنشروالتوزيع - الرياض-السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
٢٠. بلغةالسالكلأقربالمسالكالمعروفبحاشيةالصاويعلىالشرحالصغير
(الشرحالصغيرهوشرحالشيخالدرديرلكتابهالمسمىأقربالمسالكلِمَذْهَبِالْإِمَامِمَالِكٍ)،أبوالعباسأحمدبن محمدالخلوتي،الشهيربالصاويالمالكي (المتوفى: ١٢٤١هـ)، دارالمعارف.
٢١. البنايةشرحالهداية،
أبومحمدمحمودبنأحمدبنموسىبنأحمدبنحسينالغيتابىالحنفىبدرالدينالعينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، دارالكتبالعلمية - بيروت،لبنان، ط١، ١٤٢٠ هـ- ٢٠٠٠ م.
٢٢. البنايةشرحالهداية،
أبومحمدمحمودبنأحمدبنموسىبنأحمدبنحسينالغيتابىالحنفىبدرالدينالعينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، دارالكتبالعلمية - بيروت،لبنان، ط١، ١٤٢٠ هـ- ٢٠٠٠ م.
٢٣. البيانفيمذهبالإمامالشافعي، أبوالحسينيحيىبنأبيالخيربنسالمالعمرانياليمنيالشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، تحقيق: قاسممحمدالنوري، دارالمنهاج - جدة، ط١، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م.
٢٤. البيانوالتحصيلوالشرحوالتوجيهوالتعليللمسائلالمستخرجة،
أبوالوليدمحمدبنأحمدبنرشدالقرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ)تحقيق: د. محمدحجيوآخرون،دارالغربالإسلامي،بيروت - لبنان،ط٢، ١٤٠٨ هـ- ١٩٨٨ م.
٢٥. تاجالعروسمنجواهرالقاموس،
محمّدبنمحمّدبنعبدالرزّاقالحسيني،أبوالفيض،الملقّببمرتضى،الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعةمنالمحققين،دارالهداية.
٢٦. التاجوالإكليللمختصرخليل،
محمدبنيوسفبنأبيالقاسمبنيوسفالعبدريالغرناطي،أبوعبداللهالمواقالمالكي (المتوفى: ٨٩٧هـ)، دارالكتبالعلمية،ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٤م.
٢٧. تبيينالحقائقشرحكنزالدقائقوحاشيةالشِّلْبِيِّ،
عثمانبنعليبنمحجنالبارعي،فخرالدينالزيلعيالحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ)، الحاشية:

Issn:2071-6028

شهابالدينأحمدبنمحمدبنأحمدبنيونسبنإسماعيلبنيونسالشِّلْبِيُّ (المتوفى: ١٠٢١ هـ)،المطبعةالكبرىالأميرية – بولاق،القاهرة،ط١، ١٣١٣ هـ.

٢٨. تخريجالدلالاتالسمعيةعلىماكانفيعهدرسولاللهمنالحرفوالصنائعوالعمالاتالشرعية، عليبنمحمدبنأحمدبنموسابنمسعود،أبوالحسنابنذيالوزارتين،الخزاعي (المتوفى: ٧٨٩هـ)،د. إحسانعباس، الناشر: دارالغربالإسلامي – بيروت،ط٢، ١٤١٩ هـ.

٢٩. التذكرةفيالفقهالشافعيلابنالملقن، ابنالملقنسراجالدينأبوحفصعمربنعليبنأحمدالشافعيالمصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق: محمدحسنمحمدحسنإسماعيل،دارالكتبالعلمية،بيروت – لبنان،ط١، ١٤٢٧ هـ- ٢٠٠٦ م.

٣٠. تفسيرالشعراوي – الخواطر، محمدمتوليالشعراوي (المتوفى: ١٤١٨هـ)،مطابعأخباراليوم.

٣١. التلقينفيالفقةالمالكي،أبومحمدعبدالوهاببنعليبننصرالثعلبيالبغداديالمالكي (المتوفى: ٤٢٢هـ)،تحقيق: ابيأويسمحمدبوخبزةالحسنيالتطواني،دارالكتبالعلمية، ط١،١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

٣٢. تهذيباللغة،محمدبنأحمدبنالأزهريالهروي،أبومنصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمدعوضمرعب، دارإحياءالتراثالعربي – بيروت، ط١، ٢٠٠١م.

٣٣. الجامعالمسندالصحيحالمختصرمنأمورسولاللهصلىاللهعليهوسلموسننهوأيامه = صحيحالبخاري، محمدبنإسماعيلأبوعبداللهالبخاريالجعفي، تحقيق: محمدزهيربنناصرالناصر،دارطوقالنجاة (مصورةعنالسلطانيةبإضافةترقيممحمدفؤادعبدالباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.

٣٤. الجامعالمسندالصحيحالمختصرمنأمورسولاللهصلىاللهعليهوسلموسننهوأيامه = صحيحالبخاري، محمدبنإسماعيلأبوعبداللهالبخاريالجعفي، تحقيق: محمدزهيربنناصرالناصر، دارطوقالنجاة (مصورةعنالسلطانيةبإضافةترقيممحمدفؤادعبدالباقي)،ط١، ١٤٢٢هـ.

٣٥. الجامعلأحكامالقرآن، أبوعبداللهمحمدبنأحمدبنأبيبكربنفرحالأنصاريالخزرجيشمسالدينالقرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمدالبردونيوإبراهيمأطفيش، دارالكتبالمصرية – القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ- ١٩٦٤ م.

Issn:2071-6028

٣٦. جواهرالعقودومعينالقضاةوالموقعينوالشهود، شمسالدينمحمدبنأحمدبنعليبنعبدالخالق،المنهاجيالأسيوطيثمالقاهريالشافعي (المتوفى: ٨٨٠هـ)، حققهاوخرجأحاديثها: مسعدعبدالحميدمحمدالسعدني، دارالكتبالعلميةبيروت – لبنان، ط١، ١٤١٧ هـ- ١٩٩٦ م.

٣٧. حاشيةالدسوقيعلىالشرحالكبير ،محمدبنأحمدبنعرفةالدسوقيالمالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)، دارالفكر .

٣٨. الحاويالكبيرفيفقهمذهبالإمامالشافعيوهوشرحمختصرالمزني،أبوالحسنعليبنمحمدبنمحمدبنحبيبالبصريالبغدادي،الشهيربالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخعليمحمدمعوض – الشيخعادلأحمدعبدالموجود، دارالكتبالعلمية،بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٩ هـ-١٩٩٩ م.

٣٩. الخلاصةالفقهيةعلىمذهبالسادةالمالكية، محمدالعربيالقروي، دارالكتبالعلمية – بيروت.

٤٠. دررالحكامشرحغررالأحكام، محمدبنفرامرزبنعليالشهيربملا – أومنلاأوالمولى – خسرو (المتوفى: ٨٨٥هـ)،داراإحياءالكتبالعربية.

٤١. الذخيرة، أبوالعباسشهابالدينأحمدبنإدريسبنعبدالرحمنالمالكيالشهيربالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ).

٤٢. ردالمحتارعلىالدرالمختار، ابنعابدين،محمدأمينبنعمربنعبدالعزيزعابدينالدمشقيالحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، دارالفكر-بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

٤٣. روضةالطالبينوعمدةالمفتين، أبوزكريامحييالدينيحيىبنشرفالنووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) تحقيق: زهيرالشاويش، المكتبالإسلامي،بيروت- دمشق- عمان، ط٣، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

٤٤. الروضةالندية (ومعها: التعليقاتُالرَّضيةعلى «الرَّوضةالنّديَّة»)، أبوالطيبمحمدصديقخانبنحسنبنعليابنلطفاللهالحسينيالبخاريالقِنَّوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ)ضبطنصَّه،وحقَّقه،وَقَامعلىنشره: عليبنحسَنبنعليبنعَبدالحميدالحَلبيُّالأثريّ، دَارُابنالقيِّمللنشروالتوزيع،الرياض – المملكةالعربيةالسعودية،دَارابنعفَّانللنشروالتوزيع،القاهرة – جمهوريةمصرالعربية، ط١، ١٤٢٣ هـ- ٢٠٠٣ م.

Issn:2071-6028

٤٥. سبلالسلام،
محمدبنإسماعيلبنصلاحبنمحمدالحسني،الكحلانيثمالصنعاني،أبوإبراهيم،عزالدين،المعروفكأسلافهبالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)،دارالحديث.
٤٦. سننابنماجه، ابنماجةأبوعبداللهمحمدبنيزيدالقزويني،وماجةاسمأبيهيزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمدفؤادعبدالباقي، دارإحياءالكتبالعربية - فيصلعيسىالبابيالحلبي.
٤٧. سنناالدارقطني،
أبوالحسنعليبنعمربنأحمدبنمهديبنمسعودبنالنعمانبنديناربنالبغداديالدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، حققهوضبطنصهوعلقعليه: شعيبالارنؤوط،حسنعبدالمنعمشلبي،عبداللطيفحرزالله،أحمدبرهوم، مؤسسةالرسالة،بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٤ هـ- ٢٠٠٤ م.
٤٨. سيرأعلامالنبلاء، شمسالدينأبوعبداللهمحمدبنأحمدبنعثمانبنقَايْمازالذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، دارالحديث- القاهرة، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
٤٩. شرحالزركشي، شمسالدينمحمدبنعبداللهالزركشيالمصريالحنبلي (المتوفى: ٧٧٢هـ) الناشر: دارالعبيكان، ط١، ١٤١٣ هـ- ١٩٩٣ م.
٥٠. الشرحالكبيرعلىمتنالمقنع،
عبدالرحمنبنمحمدبنأحمدبنقدامةالمقدسيالجماعيليالحنبلي،أبوالفرج،شمسالدين (المتوفى: ٦٨٢هـ)، دارالكتابالعربيللنشروالتوزيع، أشرفعلىطباعته: محمدرشيدرضاصاحبالمنار.
٥١. شرحسننأبيداود،أبومحمدمحمودبنأحمدبنموسىبنأحمدبنحسينالغيتابىالحنفىبدرالدينالعينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، تحقيق، أبوالمنذرخالدبنإبراهيمالمصري، مكتبةالرشد - الرياض،ط١، ١٤٢٠ هـ-١٩٩٩ م.
٥٢. شرحمختصرخليلللخرشي، محمدبنعبداللهالخرشيالمالكيأبوعبدالله (المتوفى: ١١٠١هـ)، دارالفكرللطباعة - بيروت.
٥٣. الصحاحتاجاللغةوصحاحالعربية، أبونصرإسماعيلبنحمادالجوهريالفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)تحقيق: أحمدعبدالغفورعطار،دارالعلمللملايين - بيروت، ط٤، ١٤٠٧ هـ- ١٩٨٧ م.
٥٤. طبقاتالشافعيين، أبوالفداءإسماعيلبنعمربنكثيرالقرشيالبصريثمالدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) تحقيق: دأحمدعمرهاشم،دمحمدزينهممحمدعزب، مكتبةالثقافةالدينية، ١٤١٣ هـ- ١٩٩٣ م.

Issn:2071-6028

٥٥. الطبقاتالكبرى،
أبوعبداللهمحمدبنسعدبنمنيعالهاشميبالولاء،البصري،البغداديالمعروفبابنسعد (المتوفى: ٢٣٠هـ) تحقيق: محمدعبدالقادرعطا، دارالكتبالعلمية – بيروت، ط١، ١٤١٠ هـ- ١٩٩٠ م.
٥٦. الطبقاتالكبرى،
أبوعبداللهمحمدبنسعدبنمنيعالهاشميبالولاء،البصري،البغداديالمعروفبابنسعد (المتوفى: ٢٣٠هـ) تحقيق: محمدعبدالقادرعطا، دارالكتبالعلمية – بيروت، ط١، ١٤١٠ هـ- ١٩٩٠ م.
٥٧. طرحالتثريبفيشرحالتقريب (المقصودبالتقريب: تقريبالأسانيدوترتيبالمسانيد)، أبوالفضلزينالدينعبدالرحيمبنالحسينبنعبدالرحمنبنأبيبكربنإبراهيمالعراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ) أكملهابنه: أحمدبنعبدالرحيمبنالحسينالكرديالرازيانيثمالمصري،أبوزرعةوليالدين،ابنالعراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ)، الطبعةالمصريةالقديمة – وصورتهادورعدةمنها (دارإحياءالتراثالعربي،ومؤسسةالتاريخالعربي،ودارالفكرالعربي).
٥٨. عمدةالقاريشرحصحيحالبخاري،أبومحمدمحمودبنأحمدبنموسىبنأحمدبنحسينالغيتابال حنفىبدرالدينالعينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)،دارإحياءالتراثالعربي – بيروت.
٥٩. العنايةشرحالهداية،
محمدبنمحمدبنمحمود،أكملالدينأبوعبداللهابنالشيخشمسالدينابنالشيخجمالالدينالروميالبابرتي (المتوفى: ٧٨٦هـ)، دارالفكر.
٦٠. الغررالبهيةفيشرحالبهجةالوردية،
زكريابنمحمدبنأحمدبنزكرياالأنصاري،زينالدينأبويحيىالسنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، المطبعةالميمنية.
٦١. غريبالحديث، إبراهيمبنإسحاقالحربيأبوإسحاق [١٩٨ – ٢٨٥]تحقيق: د. سليمانإبراهيممحمدالعايد،جامعةأمالقرى – مكةالمكرمة، ط١، ١٤٠٥.
٦٢. غريبالحديث، أبومحمدعبداللهبنمسلمبنقتيبةالدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، تحقيق: د. عبداللهالجبوري، مطبعةالعاني – بغداد،ط١، ١٣٩٧.
٦٣. الفائقفيغريبالحديثوالأثر، أبوالقاسممحمودبنعمروبنأحمد،الزمخشريجارالله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، عليمحمدالبجاوي –محمدأبوالفضلإبراهيم،دارالمعرفة – لبنان، ط٢.

Issn:2071-6028

٦٤. الفتاوىالكبرىلابنتيمية، تقيالدينأبوالعباسأحمدبنعبدالحليمبنعبدالسلامبنعبداللهبنأبيالقاسمبنمحمدابنتيميةالحرانيالحنبليال دمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)،دارالكتبالعلمية، ط١، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٧م.
٦٥. فواتالوفيات،محمدبنشاكربنأحمدبنعبدالرحمنبنشاكربنهارونبنشاكرالملقببصلاحالدين (المتوفى: ٧٦٤هـ)تحقيق: إحسانعباس، دارصادر – بيروت،ط١.
٦٦. فيظلالالقرآن، سيدقطبإبراهيمحسينالشاربي (المتوفى: ١٣٨٥هـ)، دارالشروق – بيروت– القاهرة، ط١٧، ١٤١٢ هـ.
٦٧. القوانينالفقهية،أبوالقاسم،محمدبنأحمدبنمحمدبنعبدالله،ابنجزيالكلبيالغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ).
٦٨. الكافيفيفقهأهلالمدينة، أبوعمريوسفبنعبداللهبنمحمدبنعبدالبربنعاصمالنمريالقرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمدمحمدأحيدولدماديكالموريتاني، مكتبةالرياضالحديثة،الرياض،المملكةالعربيةالسعودية،ط٢، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.
٦٩. كفايةالأخيارفيحلغايةالإختصار، أبوبكربنمحمدبنعبدالمؤمنبنحريزبنمعلىالحسينيالحصني،تقيالدينالشافعي (المتوفى: ٨٢٩هـ)،تحقيق: عليعبدالحميدبلطجيومحمدوهبيسليمان، دارالخير – دمشق، ط١، ١٩٩٤.
٧٠. لبابالتأويلفيمعانيالتنزيل، علاءالدينعليبنمحمدبنإبراهيمبنعمرالشيحيأبوالحسن،المعروفبالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)تحقيق: تصحيحمحمدعليشاهين، دارالكتبالعلمية – بيروت،ط١، – ١٤١٥ هـ.
٧١. اللبابفيشرحالكتاب، عبدالغنيبنطالببنحمادةبنإبراهيمالغنيميالدمشقيالميدانيالحنفي (المتوفى: ١٢٩٨هـ)، حققه،وفصله،وضبطه،وعلقحواشيه: محمدمحييالدينعبدالحميد، المكتبةالعلمية،بيروت – لبنان.
٧٢. لسانالعرب،محمدبنمكرمبنعلى،أبوالفضل،جمالالدينابنمنظورالأنصاريالرويفعىالإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)،دارصادر – بيروت،ط٣، ١٤١٤ هـ.
٧٣. المبدعفيشرحالمقنع، إبراهيمبنمحمدبنعبداللهبنمحمدابنمفلح،أبوإسحاق،برهانالدين (المتوفى: ٨٨٤هـ)، دارالكتبالعلمية،بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧ م.

Issn:2071-6028

٧٤. المجالسالوعظيةفيشرحأحاديثخيرالبريةصلىاللهعليهوسلممنصحيحالإمامالبخاري،شمسالدينمحمدبنعمربنأحمدالسفيريالشافعي (المتوفى: ٩٥٦هـ)، حققهوخرجأحاديثه: أحمدفتحيعبدالرحمن، دارالكتبالعلمية،بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٥ هـ- ٢٠٠٤ م.

٧٥. المجموعشرحالمهذب ((معتكملةالسبكيوالمطيعي))، أبوزكريامحييالدينيحيىبنشرفالنووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)،دارالفكر.

٧٦. المحررفيالفقهعلىمذهبالإمامأحمدبنحنبل،عبدالسلامبنعبداللهبنالخضربنمحمد،ابنتيميةالحراني،أبوالبركات،مجدالدين (المتوفى: ٦٥٢هـ)،مكتبةالمعارف- الرياض، ط٢، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤مـ.

٧٧. المحكموالمحيطالأعظم، أبوالحسنعليبنإسماعيلبنسيدهالمرسي [ت: ٤٥٨هـ]، تحقيق: عبدالحميدهنداوي، دارالكتبالعلمية – بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م.

٧٨. المحلىبالآثار،أبومحمدعليبنأحمدبنسعيدبنحزمالأندلسيالقرطبيالظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، دارالفكر – بيروت.

٧٩. المحيطالبرهانيفيالفقهالنعمانيفقهالإمامأبيحنيفةرضياللهعنه، أبوالمعاليبرهانالدينمحمودبنأحمدبنعبدالعزيزبنعمربنمَازَةَالبخاريالحنفي (المتوفى: ٦١٦هـ)، تحقيق: عبدالكريمساميالجندي، دارالكتبالعلمية،بيروت – لبنان،ط١، ١٤٢٤ هـ- ٢٠٠٤ م.

٨٠. مختصرالمزني (مطبوعملحقابالأمللشافعي)، إسماعيلبنيحيىبنإسماعيل،أبوإبراهيمالمزني (المتوفى: ٢٦٤هـ)، دارالمعرفة – بيروت، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

٨١. المدونة، مالكبنأنسبنمالكبنعامرالأصبحيالمدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، دارالكتبالعلمية،ط١، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.

٨٢. مراقيالفلاحشرحمتنورالإيضاح، حسنبنعماربنعليالشرنبلاليالمصريالحنفي (المتوفى: ١٠٦٩هـ) اعتنىبهوراجعه: نعيمزرزور، المكتبةالعصرية، ط١، ١٤٢٥ هـ- ٢٠٠٥ م.

٨٣. مسندالإمامأحمدبنحنبل، ابوعبداللهأحمدبنمحمدبنحنبلبنهلالبنأسدالشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، شعيبالأرنؤوط - عادلمرشد،وآخرون،إشراف: دعبداللهبنعبدالمحسنالتركي، الناشر: مؤسسةالرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠١ م.

Issn:2071-6028

٨٤. المسندالصحيحالمختصربنقلالعدلعنالعدلإلىرسولاللهصلىاللهعليهوسلم،مسلمبنالحجا جأبوالحسنالقشيريالنيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمدفؤادعبدالباقي، داراحياءالتراثالعربي – بيروت.

٨٥. معالمالسنن،وهوشرحسننأبيداود، أبوسليمانحمدبنمحمدبنإبراهيمبنالخطابالبستيالمعروفبالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)،المطبعةالعلمية – حلب، ط١، ١٣٥١ هـ- ١٩٣٢ م.

٨٦. معالمالقربةفيطلبالحسبة، محمدبنمحمدبنأحمدبنأبيزيدبنالأخوة،القرشي،ضياءالدين (المتوفى: ٧٢٩هـ)، دارالفنون «كمبردج».

٨٧. معجملغةالفقهاء، محمدرواسقلعجي – حامدصادققنيبي، دارالنفائسللطباعةوالنشروالتوزيع، ط٢، ١٤٠٨ هـ- ١٩٨٨ م.

٨٨. معجممقاييساللغة، أحمدبنفارسبنزكرياءالقزوينيالرازي،أبوالحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)تحقيق: عبدالسلاممحمدهارون، دارالفكر، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

٨٩. المغنيلابنقدامة،أبومحمدموفقالدينعبداللهبنأحمدبنمحمدبنقدامةالجماعيليالمقدسيثمالد مشقيالحنبلي،الشهيربابنقدامةالمقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)،مكتبةالقاهرة.

٩٠. مفاتيحالغيب،أبوعبداللهمحمدبنعمربنالحسنبنالحسينالتيميالرازيالملقببفخرالدينالرازيخط يبالري (المتوفى: ٦٠٦هـ)،داراحياءالتراثالعربي – بيروت، ط٣، ١٤٢٠ هـ.

٩١. المفصلفتاريخالعربقبلالإسلام، الدكتورجوادعلي (المتوفى: ١٤٠٨هـ)،دارالساقي، ط٤، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.

٩٢. المقدمةالحضرمية (مسائلالتعليم)، عبداللهبنعبدالرحمنبنأبيبكربَافَضلالْحَضْرَميالسعديالمذحجي (المتوفى: ٩١٨هـ)،ماجدالحموي، الدارالمتحدة – دمشق، ط٢، ١٤١٣.

٩٣. المنتقىشرحالموطإ،أبوالوليدسليمانبنخلفبنسعدبنأيوببنوارثالتجيبيالقرطبيالباجيالأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ)، مطبعةالسعادة – بجوارمحافظةمصر، ط١، ١٣٣٢ هـ.

٩٤. منهاجالطالبينوعمدةالمفتينفيالفقه، أبوزكريامحييالدينيحيىبنشرفالنووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تحقيق: عوضقاسمأحمدعوض،دارالفكر، ط١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م.

٩٥. المنهاجشرحصحيحمسلمبنالحجاج، أبوزكريامحييالدينيحيىبنشرفالنووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، داراحياءالتراثالعربي – بيروت، ط٢، ١٣٩٢.

٩٦. المهذبفيفقهالإمامالشافعي، أبواسحاقإبراهيمبنعليبنيوسفالشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، الناشر: دارالكتبالعلمية.

Issn:2071-6028

٩٧. مواهبالجليلفيشرحمختصرخليل، شمسالدينأبوعبداللهمحمدبنمحمدبنعبدالرحمنالطرابلسيالمغربي،المعروفبالحطابالرُّعينيالمالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، دارالفكر، ط٣، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م. شركةمكتبةومطبعةمصطفىالبابيالحلبيوأولاده،مصر ،ط٣.

٩٨. موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله، مجموعة من المؤلفين (الدكتور محمد مهدي المسلمي - أشرف منصور عبد الرحمن - عصام عبد الهادي محمود - أحمد عبد الرزاق عيد - أيمن إبراهيم الزاملي - محمود محمد خليل)ط١، ٢٠٠١ م.

٩٩. النتفيالفتاوى،أبوالحسنعليبنالحسينبنمحمدالسُّغْدي،حنفي (المتوفى: ٤٦١هـ)، تحقيق: المحاميالدكتورصلاحالدينالناهي،دارالفرقان / مؤسسةالرسالة - عمانالأردن / بيروتلبنان، ط٢، ١٤٠٤ - ١٩٨٤.

١٠٠. نهايةالمطلبفيدرايةالمذهب،عبدالملكبنعبداللهبنيوسفبنمحمدالجويني،أبوالمعالي،ركنالدين،الملقببإمامالحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)، حققهوصنعفهارسه: أ. د/ عبدالعظيممحمودالدّيب، دارالمنهاج،ط١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

١٠١. النهايةفيغريبالحديثوالأثر، مجدالدينأبوالسعاداتالمباركبنمحمدبنمحمدبنمحمدابنعبدالكريمالشيبانيالجزريابنالأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، المكتبةالعلمية - بيروت،تحقيق: طاهرأحمدالزاوى - محمودمحمدالطناحي، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

١٠٢. نيلالأوطار، محمدبنعليبنمحمدبنعبداللهالشوكانياليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) تحقيق: عصامالدينالصبابطي، دارالحديث،مصر، ط١، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م.

١٠٣. هديةالعارفينأسماءالمؤلفينوآثارالمصنفين، إسماعيلبنمحمدأمينبنميرسليمالبابانيالبغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، طبعبعنايةوكالةالمعارفالجليلةفيمطبعتهاالبهيةاستانبول ١٩٥١، أعادتطبعهبالأوفست: دارإحياءالتراثالعربيبيروت - لبنان.

١٠٤. وحيالقلم، مصطفىصادقبنعبدالرزاقبنسعيدبنأحمدبنعبدالقادرالرافعي (المتوفى: ١٣٥٦هـ)، دارالكتبالعلمية، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

١٠٥. الوسيطفيالمذهب، أبوحامدمحمدبنمحمدالغزاليالطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: أحمدمحمودإبراهيم ، محمدمحمدتامر، دارالسلام - القاهرة، ط١، ١٤١٧.

Issn:2071-6028